الخلاصة العطرة في فضائل مكة والمدينة المنورة

فريد أمين إبراهيم الرهداوي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الخُلاصَةُ المُعَطَّرة

في فَضَائلِ

مَكَّة والمدينةِ المنوَّرَة

بقلم الدكتور

فريد أمين إبراهيم الهِنداويّ

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مُقَدِّمَة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، مَنْ يهده الله فلا مضلَّ له، ومَنْ يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أمَّا بعد:

فإنَّ للمدينتيْنِ المقدستيْنِ: مكةَ، والمدينةِ المنورة مكانةً في قلب كل مسلمٍ، لا تدانيها، ولا تقاربها مدينة أخرى، وإن كانت المدينة التي وُلِدَ فيها، وترعرع، وعَظم جاهه فيها، لما لهما من الفضائل والشمائل التي لم تتوفر في أي مدينةٍ أخرى.

ولقد كان لي رغبة قديمة في أن أكتب في فضائل هاتيْنِ المدنتيْنِ، ولكن مؤلفات أخرى حالت بيني وبين الكتابة في هذا الموضوع المبارك، خصوصًا ما يتعلق بالحج، فكتبتُ:

«الجامع الصحيح، لأحاديث الحج والعمرة».

و«معاني أسماء الأماكن المقدسة في الحج والعمرة».

و«صفة الحج والعمرة».

و«كيف حج النبيُّ ﷺ».

وغيرها من الكتب.

ولمَّا لاحتْ لي فرصة الكتابة في فضائل المدينتيْن، اهتبلتُها حتى لا

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تضيع مني كما ضاعتْ من قبل.

فبدأتُ بفضائل المدينة الكبرى، «أم القرى»، وسيدة المدن قاطبةً، مكة المكرمة، وثنيتُ بالمدينة المنورة، مدينة النبيّ الأكرم ﷺ، فتكلمتُ عن كل ما يتعلق بهما من أماكن، ومشاعر، تتعلق بها أفئدة المسلمين في شتى بقاع العالم.

وكعادتي في جميع كتبي: لا أكتبُ إلا ما ورد عن رسول الله ﷺ من أحاديث صحيحة، ولا أتعرض لأي حديث ضعيف، وإن كان ضعفًا يسيرًا، يقينًا مني أن في الصحاح غُنْيةً عن كل ضعيف.

وأعتقد أنني قد استوعبتُ جميع الفضائل لهاتيْنِ المدينتيْن الشريفتيْن اللتيْنِ كتب فيهما مَنْ سبقني، فضمنتها هذا السفر المبارك الذي بين يديك.

ولم أشأ أن أكتب في فقه الأحاديث التي ذكرتها في الكتاب، فمجال الفقه منها كتبٌ أخرى معروفة لدى عامة الناس، ولكني تعرضتُ لبعض معاني الكلمات التي وردت في بعض الأحاديث، مما قد يشكل معناها على بعض القراء، وذلك استكمالًا للفائدة من هذا الكتاب.

وأسأل الله تعالى أن ينفع به المسلمين، وأن يكون مرجعًا لكل راغب في زيارة هاتين المدينتيْن المقدستيْن.

فقد بذلتُ فيه جهدي قدر المستطاع أن يكون سهلًا ميسورًا لكل قارئ له، بعيدًا عن التعقيد، والعبارات الصعبة التي قد تقف حائلًا دون قراءة الكتاب كاملًا.

والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات.

بقلم الدكتور

فريد أمين إبراهيم الهنداوي العِرْم

فضائل مكَّة المكرَّمة

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أسماءُ مَكَّة

❐ مكَّة: عَلَمٌ على البلدة الحرام بالجزيرة العربية، وقد ذكر العلماءُ في مصنَّفاتهم عنها أسماءً كثيرةً، نقتصر هنا على الوارد فيها مِن الكتاب والسُّنة.

❐ فمن أسمائها:

١ - مكَّةُ:

وهذا الاسم هو المشهور والمتداول في أنحاء الأرض يعرفه المسلمُ، وغير المسلم.

❐ **وقد جاء مصرَّحًا به في القرآن الكريم،** في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الفتح: ٢٤].

❐ وأمَّا السُّنة النبوية، فقد ورد فيها كثيرًا، منها:

أ- عن عبد الله بن زيد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**إن إبراهيم حَرَّم مكة ودعا لها، وحرمت المدينة كما حرَّم إبراهيم مكة**».

البخاري (٢١٢٩)، مسلم (١٣٦٠).

وغيرها من الأحاديث المتكاثرة.

الشَّرح:

(مكة): قيل: سميت مكة بهذا الاسم، على أقوال:

(أ) لأنها تَمُكُّ مَنْ ظلم، أي: تستأصله، وتهلكه.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(ب) لقلة مائها؛ لقولهم: امتكَّ الفصيل ما في ضرع أُمِّه: إذا شربه فلم يُبق شيئًا.

(ج) لاجتذابها للناس من كل أُفق؛ لقولهم: امتكَّ الفصيلُ ما في ضرع الناقة: إذا استقصى فلم يدعْ فيه شيئًا [(١)].

٢- بَكَّة:

وقد ورد هذا الاسم في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾﴾ [آل عمران: ٩٦].

الشَّرْح:

(بكَّة): بالباء، في معناها أقوال:

(أ) لأنها تبكُّ أعناق الجبابرة، أي: تدقها، والبكُّ: الدقُّ.

(ب) لازدحام الناس بها، يبكُّ بعضهم بعضًا، أي: يدفع في زحمة الطواف [(٢)].

□ والفرق بين الاسمَيْن، أقوال:

(أ) أنهما بمعنى واحدٍ.

(ب) بكة: موضع البيت، ومكة: اسم البلد.

(ج) بكة: المسجد خاصة، ومكة: الحرم كلُّه.

وعليه: مكة أعمُّ من بكة؛ لكونها اسمًا للحرم كلِّه، أو للبلد كلِّه، وبكَّة إما للبيت فقط، أو مع المطاف، وإمَّا جميع المسجد [(٣)].

---

(١) «رياض الأفهام، في شرح عمدة الأحكام»: تاج الدين الفكهاني (٣/ ٥٩٨).

(٢) «العُدَّة، في شرح العمدة»: علاء الدين ابن العطار (٢/ ٩٦٩).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٩٦١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٣- البلدُ:

ورد هذا الاسم في قوله تعالى: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ۝١ وَأَنتَ حِلُّۢ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ۝٢﴾ [البلد: ١، ٢].

❐ قال الطبري في «تفسيره»:

«يقول تعالى ذكره: أقسمُ يا محمدُ بهذا البلد الحرام، وهو مكة، وكذلك قال أهل التأويل» اهـ (١).

٤- البَلْدةُ:

ورد هذا الاسم في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أُمِرۡتُ أَنۡ أَعۡبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلۡبَلۡدَةِ ٱلَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُۥ كُلُّ شَيۡءٖۖ وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ۝٩١﴾ [النمل: ٩١].

وقد فسَّر النبي ﷺ، البلدة بأنها «مكة» في خطبة الوداع، لمَّا قال للصحابة متسائلًا: «**أيُّ بلدٍ هذا؟**» قلنا: الله ورسوله أعلمُ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «**أليس البلدة**»... الحديث (٢).

❐ قال التوربشتي: «وجه تسميتها بـ «البلدة» وهي تقع على سائر البلدان، أنها الجماعة للخير، المستحقة أن تسمَّى بهذا الاسم؛ لتفوقها سائر مسميات أجناسها، تفوق الكعبة في تسميتها بالبيت سائر مسميات أجناسها، حتى كأنها هو المحل المستحق للإقامة بها» اهـ (٣).

٥- البلدُ الأمينُ:

ورد هذا الاسم في قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ٱلۡأَمِينِ ۝٣﴾ [التين: ٣].

---

(١) «تفسير الطبري»: (٢٤/ ٤٠١).

(٢) البخاري (٥٥٥٠)، مسلم (١٦٧٩).

(٣) «إرشاد الساري، لشرح صحيح البخاري»: القسطلاني: (٨/ ٣٠١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قال أهل التأويل: «البلد الأمين هو: مكة»[(١)].

٦- أمُّ القرى:

ورد هذا الاسم في قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَآ ...﴾ [الأنعام: ٩٢].

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ...﴾ [الشورى: ٧].

الشرح:

اتفق المفسرون على أن المراد بـ «أمّ القرى» هي: مكة المكرمة.

واختلفوا في سبب تسميتها بهذا الاسم على أقوال:

١- لأنَّ الأرض دُحيت من تحتها، قاله ابن عباس.

٢- لأنها أقدم الأرض، قاله ابن قتيبة.

٣- لأنها قبلةٌ، يؤمُّها جميع الأمة.

٤- لأنها أعظمُ القرى شأنًا.

٥- لأنَّ فيها بيت الله تعالى، ولمَّا جرت العادة أن بلد الملك، وبيتَهُ مقدمات على جميع الأماكن سُميت أمًّا؛ لأن الأمَّ متقدمة[(٢)].

❐ هذا ما وقفت عليه مدلَّلًا من الكتاب والسُّنَّة النبوية، وهناك أسماء أخرى لم أذكرها لأنها مختلف عليها، وليس عليها دليل من كتابٍ، أو سُنَّة صحيحة، وفيما ذكرناه غُنْية عن غيرها من الأسماء، والله أعلمُ.

---

(١) «تفسير الطبري»: (٢٤/ ٥٠٨).

(٢) «البحر المحيط الثجاج، في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج»: محمد بن علي الأثيوبي الولوي، (٢٤/ ٤٢١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

خيرُ البلاد، وأحبُّها إلى الله

(١) عن عبد الله بن عديِّ بن حمراء، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفًا على الحَزْوَرَة، فقال: «**والله إنك لخيرُ أرض الله، وأحبُّ أرض الله إلى الله، ولولا أنّي أُخرجتُ منكِ ما خرجتُ**».

التخريج:

الترمذي (٣٩٢٥)، ابن ماجه (٣١٠٨)، أحمد (١٨٧١٥)، الدارمي (٢٥٥٢)، ابن حبان (٣٧٠٨).

- صححه الألباني في «صحيح الترمذي»، و«صحيح ابن ماجه»، و«صحيح ابن حبان».

- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند»، و«صحيح ابن حبان».

الشرح:

(الحَزْورة): بوزن «قَسْورة»: موضع بمكة.

(٢) عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما أطيبك من بلدٍ، وأحبَّك إليَّ، ولولا أن قومي أخرجوني منكِ ما سكنتُ غيرك**».

التخريج:

الترمذي (٣٩٢٦) واللفظ له، وابن حبان (٣٧٠٩)، الطبراني في «الكبير» (١٠٦٢٤)، الحاكم في «المستدرك» (١٧٨٧)، والضياء في

www.alukah.net
شبكة الألوكة

«المختارة» (٢١٧) (١٠/ ٢٠٩).

- قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.
- وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.
- وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»، و«صحيح الجامع» (٥٥٣٦)، و«التعليقات الحسان، على صحيح ابن حبان» (٣٧٠١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حبُّ الرسول ﷺ وأصحابه لمكة المكرمة

(١) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: قدمنا المدينة وهي وبيئةٌ، فاشتكى أبو بكر، واشتكى بلالٌ، فلما رأى رسولُ الله ﷺ شكوى أصحابه، قال: «**اللَّهُمَّ حبِّب إلينا المدينة كما حبَّبت مكة أوأشدَّ، وصحِّحها، وبارك لنا في صاعها ومُدِّها، وحَوِّل حمَّاها إلى الجُحْفة**».

التخريج:

مسلم (١٣٧٦) واللفظ له، البخاري (٦٣٧٢).

الشرح:

(وبيئة): أي: يعني ذات وباءٍ، وهو الموت الذريع، ويُطلقُ أيضًا على الأرض الوخمة التي تكثر بها الأمراض.

(صحِّحْها): اجعلها صحيحة، خالية من الأمراض، والأوبئة.

(صاعها): الصاع، مكيال المدينة تقدر به الحبوب، وسعته أربعة أمداد، والمدُّ: هو ما يملأ الكفيْن.

(ومُدِّها): المدُّ: كيلٌ يساوي ربع صاع، وهو ما يملأ الكفين، على القول المشهور.

(حُمَّاها): الحُمَّى: مرضٌ يستحرُّ بها الجسمُ، وهو مرضٌ معروف، عافانا الله من الأمراض.

(الجُحفة): مكانٌ وموضع بينه وبين مكة، نحو: ثلاث مراحل، وهو

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ميقات أهل الشام، ومصر، ويسمَّى الآن بـ «رابغ».

(٢) عن عبد الله بن أبي أوفى، سمعه منه، قال: إنَّ أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يطوف بالبيت، وهو يقول:

يـــا حبـــذا مكـــة مِـــنْ وادي أرضٌ بهـــا أهـــلي وعُـــوَّادي

فمرَّ به رسول الله ﷺ، فوضع يده على منكبه، فقال: « **الله أكبر، الله أكبر**»، فقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « **الله أكبر، الله أكبر**».

التخريج:

«أخبار مكة» للفاكهي (٦٢٦) (١/ ٣٠٢).

وحسَّنه د/ محمد الغبَّان في «فضائل مكة» (١/ ٢٤٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

دعاءُ إبراهيم ومحمدٍ ﷺ لها بالبركة

(١) عن عبد الله بن زيد بن عاصم، أن رسول الله ﷺ، قال: «**إنَّ إبراهيم حَرَّم مكة، ودعا لأهلها، وإني حرمتُ المدينة، كما حرَّم إبراهيم مكة، وإني دعوتُ في صاعها ومُدِّها بمثلِ ما دعا به إبراهيم لأهل مكة**».

التخريج:

مسلم (١٣٦٠) واللفظ، والبخاري (٢١٢٩).

الشرح:

(حَرَّم مكة): أي: أظهر حرمتها بأمر الله، ومعنى حرمتها: أَلَّا يسفكَ فيها دمُ إنسانٍ، ولا يظلم فيها أحد، ولا يصاد صيدها، ولا يختلى خلاها.

(٢) عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: «**اللَّهُمَّ بارِكْ في مَكَّتنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في شامنا، وبارك لنا في يَمَننا، اللَّهُمَّ بارك لنا في صاعنا، وبارِكْ لنا في مُدّنا**»، فقال رجل: يا رسول الله: وعراقنا، فأعرض عنه، فردَّدها ثلاثًا، وكان ذلك الرجل يقول: وعراقنا، فيُعْرض عنه، ثم قال: «**بها الزلازلُ والفِتنُ، وفيها يطلع قرنُ الشيطان**».

التخريج:

الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/٢٤٦) (١٢٧٦)، والمخلِّص في «المخلصيات» (٢/١٩٦) (١٣٤٢)، ويعقوب الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/٧٤٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٢٤٦).

الشرح:

(الزلازل): الحسية، والمعنوية، وهي التي تزلزل القلوب، لاضطراب أهلها.

(الفتن): البليات، والمحن الموجبة لضعف الدين، وقلة الديانة، فلا يناسبه دعوة البركة له.

(وفيها): أي: في تلك البقعة، ونواحيها.

(يطلع): أي: يظهر.

(قرن الشيطان): أي: حزبُه، وأهلُ وقته، وزمانُه، وأعوانُه.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تحريم دخول المشركين الحَرَم

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعثه في الحجَّة التي أَمَّرَهُ النبيُّ ﷺ عليها قبل حجة الوداع يوم النحر في رهطٍ يؤذِّنُ في الناس: «**لا يحُجُّ بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عُرْيان**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٤٣٦٣)، مسلم (١٣٤٧).

الشَّرْح:

(رهط): جماعة من الذكور دون العَشْرة.

(يؤذن): أي: ينادي.

(لا يحجُّ بعد العام مشرك): قال النوويُّ في «شرح صحيح مسلم» (٩/ ١١٦):

«قوله ﷺ: [**لا يحج بعد العام مشرك**]، موافقٌ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، والمراد بالمسجد الحرام هاهنا: الحرم كلُّه، فلا يمكَّن مشرك من دخول الحرم بحالٍ، حتى لو جاء في رسالة، أو أمرٍ مهمٍّ لا يمكَّن من الدخول، بل يخرج إليه مَنْ يقضي الأمر المتعلِّق به، ولو دخل خفية ومرض ومات نبش، وأخرج من الحرم» اهـ.

(ولا يطوف بالبيت عُريان): هذا إبطالٌ لما كانت الجاهلية عليه من الطواف بالبيت عُراةً، واستدلَّ به على أن الطواف يشترط له ستر العورة، والله أعلمُ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(٢) عن زيد بن يُثَيْعٍ، قال: سألنا عليًّا، بأيِّ شيء بُعثتَ في الحجة؟ قال: «**بعثتُ بأربع: أن لا يطوفَ بالبيت عُرْيان، ومَنْ كان بينه وبين النبيِّ ﷺ عهدٌ فهو إلى مدَّته، ومَنْ لم يكن له عهدٌ فأجلُهُ أربعة أشهرٍ، ولا يدخلُ الجنة إلَّا نفسٌ مؤمنة، ولا يجتمعُ المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا**».

التَّخْرِيج:

الترمذي (٣٠٩٢) واللفظ له، أحمد (٥٩٤)، الدارمي (١٩٦٠)، الحاكم (٤٣٧٦).

- قال الترمذي: حديث حسن صحيح.
- وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخيْن.
- وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

الشَّرْح:

(**بن يُثيع**): ويقال: (أُثَيْع)، والصحيح «يُثيع» بالياء كما جزم بذلك المباركفوري في «تحفة الأحوذي» (٨/ ٣٨٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حمايتُها من الدجَّال

(١) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**ليس من بلدٍ إلَّا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة، ليس له من نقابها نقبٌ إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رَجَفَات، فيخرج الله كل كافر ومنافق**».

التَّخْرِيج:

البخاري (١٨٨١) واللفظ له، مسلم (٢٩٤٣).

الشَّرْح:

(سيطؤه): أي: سيدخله.

(نقب، نقابها): أي: طريق، أو مدخل، أو فُوَّهه، أو مَسْلك.

(صافين): أي: قائمين صفوفًا متراصَّة.

(ترجف): أي: تزلزل، تضطرب.

(رَجَفَات): بتحريك الراء، والجيم، والفاء، أي: اضطرابات، وهزَّات.

(٢) عن فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في حديث الجسَّاسة الطويل، وفيه: «**... إني أنا المسيح، وإني أُوشك أن يؤذن لي في الخروج، فأخرج، فأسير في الأرض، فلا أدعُ قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة، غير مكة وطيبة، فهما محرمتان عليَّ كلتاهما، كلما أردتُ أن أدخل واحدةً، أو واحدًا، منهما استقبلني مَلَكٌ بيده السيف صَلْتًا، يصدُّني عنها، وإنَّ على كل نَقْبٍ منها ملائكة يحرسونها**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

مسلم (٢٩٤٢) واللفظ له، الطبراني في «الكبير» (٢/ ٥٤) (١٢٧٠)، ابن منده في «الإيمان» (١٠٥٨) (٢/ ٩٥٢).

الشرح:

(طيبة): أي: المدينة النبوية المنورة.

(صَلْتًا): أي: مسلولًا من غمده، تهيؤًا للضرب به.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

عِظَمُ الإلحادِ في الحَرَمِ

(١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «**أبغضُ الناس إلى الله ثلاثة: ملحدٌ في الحرم، ومبتغ في الإسلام سُنَّة الجاهلية، ومطَّلِبُ دمِ امرئٍ بغير حقٍ ليهريق دمه**».

التَّخْرِيجُ:

البخاري (٦٨٨٢)، الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٩٤٠)، البيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٩٠٢)، و«السنن الصغير» (٢٩٣٢).

الشَّرْحُ:

(**أبغض الناس**): لا يجوز أن يكون هؤلاء أبغض إلى الله من أهل الكفر، وإنما معناه: أبغض أهل الذنوب ممن هو من جملة المسلمين، قاله ابن بطال.

(**ملحدٌ في الحرم**): المراد بالإلحاد في الحرم عدة أقوال:

الأول: الظلم، قال عمر بن الخطاب: احتكار الطعام بمكة إلحاد بظلمٍ.

الثاني: عمل السيئة، وإن كانت صغيرة.

الثالث: الشرك.

الرابع: الشرك، والقتل.

الخامس: استحلال محظورات الإحرام.

السادس: استحلال الحرام تعمدًا [(١)].

---

(١) «كشف المشكل، من حديث الصحيحين»: لابن الجوزي (٢/ ٣٨٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(مبتغ): أي: طالب.

(سُنَّة الجاهلية): مثل: النياحة، والميسر، والنيروز، وقتل الأولاد، وبغض البنات، وجزاء شخص بجناية مَنْ هو من قبيلته.

(مطَّلب): أي: متكلف في الطلب، ومجتهد فيه.

(ليهريق): أي: ليريق.

(٢) أتى عبدُ الله بنُ عمرَ عبدَ الله بنَ الزبير، فقال: يا ابن الزبير: إياك والإلحادَ في حرم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنه سيُلحدُ فيه رجلٌ من قريشٍ، لو وزنتْ ذنوبُهُ بذنوب الثقلَيْنِ لرجحت**»، قال: فانظر لا تكونه.

التخريج:

أحمد في «المسند» (٦٢٠٠).

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٨٥): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

- قال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣١٠٨): «وهذا إسنادٌ رجاله ثقات، رجال الشيخين».

- وقال شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند»: رجاله ثقات، رجال الشيخيْن.

(٣) عن طَيْسلةَ بن عليّ، قال: أتيتُ ابنَ عمرَ عشيةَ عرفةَ، وهو تحت ظلِّ أراكٍ، وهو يصبُّ على رأسه الماء، فسألته عن الكبائر، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**هُنَّ تسعٌ**»، قلتُ: وما هُنَّ؟ قال: «**الإشراك بالله ﷻ، وقذفُ المحصنة**»، قال: قلت: قبل الدم، قال: نعم، ورغمًا، «**وقتل النفس المؤمنة،**

www.alukah.net
شبكة الألوكة

والفرارُ من الزحف، والسِّحر، وأكل الربا، وأكلُ مال اليتيم، وعقوق الوالديْن المسلميْن، والإلحاد بالبيت الحرام قبلتِكم أحياءً وأمواتًا».

التخريج:

علي بن الجعد في «مسنده» (٣٣٠٣)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٢٤٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٦٩ و٧٠).

- وحسَّنه الألباني في «إرواء الغليل» (٣/ ١٥٥) (٦٩٠).

(٤) عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [الحج: ٢٥] قال: كان لعبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فسطاطانِ، أحدهما: في الحلِّ، والآخر: في الحرم، فإذا أراد أن يعاتب أهلَهُ عاتبهم في الحِلِّ، وإذا أراد أن يصلي صلَّى في الحرم، فقيل له في ذلك، فقال: «إنَّا كنَّا نتحدث أن من الإلحاد في الحرم، أن يقول: كلَّا والله، وبلى والله».

التخريج:

الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ١٣١، ١٣٢)، والطبري في «التفسير» (١٧/ ١٤١).

- قال ابن حجر في «المطالب العالية» (١٥/ ٦٠): هذا موقوفٌ صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

جَواز الصلاة بمكةَ في جميع الأوقات

(١) عن جُبير بن مُطْعِم، أنَّ النبي ﷺ، قال: «**يا بني عبد مناف: لا تمنعوا أحدًا طاف بهذا البيت، وصلى أَيَّةَ ساعةٍ شاء، مِنْ ليلٍ أو نهارٍ**».

التَّخْرِيج:

الترمذي (٨٦٨) واللفظ له، أبو داود (١٨٩٤)، ابن ماجه (١٢٥٤)، النسائي (٥٨٥)، أحمد (١٦٧٣٦)، الحاكم (١٦٤٣).

- وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
- وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم.
- وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»، و«صحيح الترمذي»، و«صحيح ابن ماجه»، و«صحيح النسائي».
- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

(٢) عن مجاهد، قال: قدم أبو ذرٍّ مكة، فأخذ بعِضَادَتَي الباب، فقال: مَنْ عرفني فقد عرفني، ومَنْ لم يعرفني فأنا جُنْدُبٌ أبو ذرٍّ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغربَ الشمس إلا بمكّة، إلا بمكة، إلا بمكة**».

التَّخْرِيج:

الدارقطني (١٥٧١) واللفظ له، أحمد (٢١٤٦٢)، ابن خزيمة (٢٧٤٨)،

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الفاكهي في «أخبار مكة» (٤٩٠)، أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١٥٩)، البيهقي في «السنن الكبرى» (٤١٠٥).

- وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٤١٢)، وأطال في تصحيحه، فليرجع إليه.

الشرح:

(بعضادتي): تثنية «عِضادة» بكسر العين، وعِضَادتا الباب: خشبتان منصوبتان مثبتتان في الحائط على جانبيه، يركب عليها الباب، وباللغة المصرية يسمَّى: بحَلْق الباب.

(٣) عن عبد الله بن باباه، قال: طاف أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد العصر عند مغارب الشمس، وصلى عند غروب الشمس، فقيل له: يا أبا الدرداء: أنتم أصحاب رسول الله ﷺ تقولون: لا صلاة بعد العصر، فقال أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن هذا البلد ليس كسائر البلدان.

التخريج:

الطحاوي «شرح معاني الآثار» (٣٨٦٢) (٢/ ١٨٦)، الفاكهي «أخبار مكة» (٥٠٥) (١/ ٢٥٩)، ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ١٨١) (١٣٢٥٤).

- وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٤١٢).

❐ واستثناء مكة بالصلاة في أوقات النهي هو مذهب ابن عباس، وابن عمر، ابن الزبير، والحسن، والحسين، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، والقاسم

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ابن محمد، وعروة بن الزبير، كانوا يطوفون بعد العصر، وبعضهم بعد الصبح أيضًا، ويصلون بإثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت، وبه قال الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وداود بن عليّ الظاهري.

راجع «التمهيد» لابن عبد البر (١٣/ ٤٥).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أُرُوز الإيمان إلى مكة

(١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ، قال: «**إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ، وهو يأْرِزُ بين المسجدين، كما تأْرِزُ الحيةُ في حُجْرها**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٤٦) واللفظ له، ابن مَنْده في «الإيمان» (٤٢١)، تمام في «فوائده» (١٠٨٩).

الشَّرْح:

(**يَأْرِزُ**): من الفعل: أَرَزَ يَأْرِزُ أُرُوزًا، من باب: ضرب، بمعنى: ينضم، ويجتمع. كما تنضم الحية وتعود إلى جحرها إذا أحسَّت خطرًا.

(**بين المسجدين**): أي: مكة، والمدينة، فمكَّةُ هي مهبط الوحي، وبداية الإسلام، والمدينة هي معقل الإسلام وعاصمته، ومنها امتدَّ إلى انحاء المعمورة، ثم في آخر الزمان يعود الإسلام غريبًا مرة أخرى، فيفرُّ من خلص إيمانه وصحَّ إسلامه في آخر الزمان إلى مكة أو المدينة، فينضمُّ، ويجتمع أهل الإيمان الخُلص إلى مكة أو المدينة حيث الوقاية من الفتن والبدع التي تحدث في آخر الزمان في وقت عزَّ فيه الأمن، والأمان، والإسلام، إلَّا في هاتين المدينتيْن المقدستيْن، فيعود الإيمان إليهما كما بدأ منهما، والله أعلمُ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

عِظَمُ حرمة الكعبة

(١) عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: لما نظر رسول الله ﷺ إلى الكعبة، فقال: «**مَرْحبًا بك من بيتٍ، ما أعظمكِ، وأعظمَ حرمتكِ، ولَلْمُؤمنِ أعظمُ عند الله مِنْك**».

التخريج:

البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٢٥) (٥/ ٤٦٥).

- حسَّنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٤٢٠).

(٢) عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة، ويقول: «**ما أطيبك، وأطيبَ ريحكِ، ما أعظمكِ، وأعظمَ حرمتَك، والذي نفسُ محمدٍ بيده: لحرمةُ المؤمن أعظمُ عند الله حرمةً منكِ، ماله، ودمه، وأن نظنَّ به إلا خيرًا**».

التخريج:

ابن ماجه (٣٩٣٢).

- وحسَّنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٤٢٠).

وكان الألباني قد ضعَّفه في «ضعيف ابن ماجه»، و«ضعيف الجامع»، ثم تراجع وحسَّنه في «السلسلة الصحيحة».

الشرح:

(**وأعظم حرمتَكِ**): حُرْمة الكعبة، وأي: احترامها، وتعظيمها، والحذر

www.alukah.net
شبكة الألوكة

من التعدي فيها بإيذاء المسلمين، والظلم لهم، حجاجًا، وعمَّارًا، وغيرهم.

والحذر من المعاصي فيها، بل وعدم الهمِّ بالمعصية حولها، فإنه يحرم فيها ما لا يحرم في غيرها، والمعاصي فيها أشدُّ تحريمًا.

ومن حرمتها: أن لا يتعرض لها بهدم، أو تنجيس، أو سبٍّ، أو ألوان الشرك المختلفة، وغير ذلك مما يعدُّ منقصة، واستخفافًا بجلالها، وحرمتها، والله أعلمُ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حرمة مكة، والنهيُ عن استحلالها

(١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «**إنَّ اللَّه حرَّم مكةَ، فلم تحِلّ لأحدٍ قبلي، ولا تحلُّ لأحدٍ بعدي، وإنما أُحلتْ لي ساعةً من نهار، لا يختلى خلَاها، ولا يُعْضَدُ شجرُها، ولا ينفَّرُ صيدُها، ولا تلتقطُ لقطتها إلا لمعرِّفٍ**»، وقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذْخِرَ، لصاغتنا، وقبورنا؟ فقال: «**إلا الإذْخِرَ**».

وعن خالد، عن عكرمة، قال: هل تدري ما لا ينفرّ صيدُها؟ هو أنْ يُنحيَهُ من الظلِّ ينزلُ مكانه.

التَّخْرِيج:

البخاري (١٨٣٣) واللفظ له، مسلم (١٣٥٥).

الشَّرْح:

(أُحلتْ لي ساعةً من نهار): أي: أباح الله لي قتال أهلها في جزءٍ من نهار، وهو الوقت الذي تمكن رسول الله ﷺ فيه من فتحها، وكان هذا الوقت من طلوع الشمس إلى العصر.

(ولا تحلُّ لأحدٍ بعدي): أي: وإن الله عَزَّ وَجَلَّ أعاد حرمتها بعد الفتح كحرمتها قبل الفتح، فلا يجوز لأحدٍ أن يقاتل أهلها إلى يوم القيامة.

(لا يختلي خلاها): أي: لا يقطعُ حشيشها الرطب، ولا شوكها كما ورد في بعض الروايات.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(ولا يعضدُ شجرها): أي: لا يقطع شجرها.

(ولا ينفر صيدها): أي: لا يصطاد، ولا يهيَّجُ من مكانه.

(إلا لمعرِّف): أي: لا يجوز التقاط لقطة مكة إلا لمعرِّف لها، أي: يعرِّف أوصافها للعمل على إرجاعها إلى أهلها.

(الإذْخِر): نبت معروف عند أهل مكة، طيب الرائحة، له أصلٌ مندفن، وقضبان دقاق، ينبت في السهل والحزن.

وأهل مكة يستعملونه، يسقفون به البيوت بين الخشب، ويسدُّون به الخلل بين اللبنات في القبور، يوقدون به النار.

(لصاغتنا): الصاغة جمع: صائغ، وهو الذي يصنع حُلي الذهب والفضة، ولعل فائدته لهم هو أنهم يجلون به الذهب والفضة، فليس في شروح البخاري ذكرٌ لما تستعمله الصاغة له، والله أعلمُ.

(وقبورنا): أي: نسُدُّ به الخلل بين اللبنات في القبور.

(٢) عن أبي شريح، أنه قال لعمرو بن سعيد، وهو يبعث البعوث إلى مكة، ائذنْ لي أيها الأميرُ، أُحدثْك قولًا قام به النبيُّ ﷺ الغدَ من يوم الفتح، سمعتْه أُذناي، ووعاه قلبي، وأبصرته عيناي حين تكلم به؛ حمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «**إن مكة حرَّمها الله، ولم يحرمها الناسُ، فلا يحلُّ لامرئ يؤمن بالله، واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا، ولا يعضد بها شجرةً، فإن أحدٌ ترخَّص لقتال رسول الله ﷺ فيها، فقولوا: إنَّ الله قد أذنَ لرسوله، ولم يأذن لكم، وإنما أذن لي فيها ساعةً من نهار، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهدُ الغائب**»، فقيل لأبي شريح: ما قال عمرو؟، قال: أنا أعلمُ منك يا أبا شريح،

www.alukah.net
شبكة الألوكة

لا يُعيذ عاصيًا، ولا فارًّا بدمٍ، ولا فارًّا بخَرْبةٍ.

التخريج:

البخاري (١٠٤)، واللفظ له، مسلم (١٣٥٤).

الشرح:

(أبو شريح): هو: خويلد بن عمرو الخزاعي.

(عمرو بن سعيد): هو: عمرو بن سعيد بن العاص، المعروف بالأشدق، وكان أميرًا ليزيد بن معاوية على المدينة المنورة، وكان يجهز جيشًا لقتال عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فجاء أبو شريح لعمرو بن سعيد ينصحه بعدم الخروج لقتال عبد الله بن الزبير بمكة، لكونها لا يحلُّ القتال فيها، وذكره بحديث رسول الله ﷺ الذي معنا.

فقال الناس لأبي شريح: فماذا كان جواب عمرو بن سعيد؟ قال: قال لي: أنا أعلمُ منك يا أبا شريح، إن الحَرَم لا يعيذ عاصيًا، ولا فارًا بدم، ولا فارًّا بخربة (يقصد عبد الله بن الزبير).

(لا يُعيذ عاصيًا): أي: الحرمُ لا يجيرُ، ولا يعصم عاصيًا جاء مستجيرًا بالكعبة.

(ولا فارًّا بدم): أي: ولا هاربًا من قصاصٍ وجب عليه.

(بخَرْبة): بفتح الخاء، وإسكان الراء، يعني: السَّرقة، وقيل: بضمِّ الخاء، يعني: الفساد.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تحريم إبراهيم عليه السلام مكَّة

(١) عن رافع بن خديج رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، وإني أُحرِّمُ ما بين لابتيها**»، يريد: المدينة.

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٦١)، واللفظ له، أحمد (١٧٢٧١).

الشَّرْح:

(لابتيها): مفردها: لَابَةٌ مخففةً، وجمعها: لُوَبٌ، ولَابَاتٌ، وهي غير مهموزة، كما قال النووي في «شرح مسلم».

واللابة: هي الأرض ذات الحجارة السَّوداء، وحرم المدينة المنورة يقع بين لابَتَيْن، شرقية وغربية، وهو بينهما، ويحدُّه من الشمال والجنوب جبلان هما: عَيْر، وثورْ، والمسافة بينهما ١٥ كيلو متر تقريبًا.

❐ فحدود حرم المدينة المنورة: من الشرق (الحَرَّة الشرقية)، وتسمَّى قديمًا بـ (حَرَّة واقم)، ومن الغرب (الحَرَّة الغربية)، وتسمَّى قديمًا بـ (حرَّة الوبرة)، ومن الجنوب (جبل عَيْر)، ومن الشمال (جبل ثَوْر) خلف جبل «أُحد».

وداخل هذه الحدود حَرَمُ المدينة المنورة، والله أعلمُ.

(٢) عن أبي سعيد رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إني حرمتُ ما بين لابتي المدينة، كما حرم إبراهيم مكة**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

مسلم (١٣٧٤)، أبو يعلى (١٠١٠).

(٣) عن عبد الله بن زيد بن عاصم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، ودعا لأهلها، وإني حرمتُ المدينة كما حرَّم إبراهيمُ مكة، وإني دعوتُ في صاعها ومُدِّها بمثلِ ما دعا به إبراهيم لأهل مكة».

التخريج:

مسلم (١٣٦٠).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

النهيُ عن غَزْوِها

(١) عن الحارث بن مالك ابن البَرْصاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يوم فتح مكة، يقول: «**لا تُغزَى هذه بعد اليوم إلى يوم القيامة**».

التخريج:

الترمذي (١٦١١)، أحمد (١٩٠٢٠).

- صححه الألباني في «صحيح الترمذي»، و«السلسلة الصحيحة» (٢٤٢٧).

الشرح:

هذا الحديث: هل يحمل على إرادة النفي، بمعنى: لن تغزى مكة بعد فتح مكة إلى يوم القيامة، هذا احتمال، ولكن يرد عليه: أنه قد غُزيت مكة بعد الفتح في زمن يزيد بن معاوية مع حُصين بن نُمير السكوني، لمَّا استخلفه مسلم بن عقبة المري عند موته، بعد وقعة الحرَّة بالمدينة، وفي زمن عبد الملك بن مروان بن الحكم مع الحجَّاج، وبعد ذلك، وإنما يحتمل أنه ﷺ أراد أنها لا يغزوها كافر، يريد البيت، فأمَّا المسلمون فلا، على أنَّ مَنْ غزاها من المسلمين في زمن «يزيد» و«عبد الملك» لم يقصدوا مكة، ولا البيت، إنما كان قصدهم عبد الله بن الزبير، مع تعظيمهم أمر مكة والبيت، وإن كان جرى منهم ما جرى في حقِّ البيت، من رميه بالنار بالمنجنيق،

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وإحراقه، ولأجل ذلك هدمه ابن الزبير، وبناه بعد عود أهل الشام عن حصاره لمَّا وصلهم موت «يزيد».

وقد يحمل الحديث على أنَّ (لا) ناهية، وهذا الحمل أصحُّ وأوجه، فكأنه ﷺ نهى أنْ تغزى الكعبة ومكة إلى يوم القيامة، والله أعلمُ.

[مستفادٌ من «جامع الأصول»: لابن الأثير: (٩/ ٢١١)، (٩/ ٢٩١)].

www.alukah.net
شبكة الألوكة

إثمُ مَنْ قَتَلَ في الحرم

(١) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أعتى الناس على الله ﷻ مَنْ قتل في حرم الله، أو قتل غير قاتله، أو قتل بذُحُول الجاهلية**».

التَّخْرِيجُ:

أحمد (٦٧٥٧) واللفظ له، ابن أبي شيبة (٣٨٠٥٩)، الفاكهي في «أخبار مكة» (٥/ ٢١٩)، الحارث في «مسنده» (٦٨٤).

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٦٠): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

- وحسَّنه حسين سليم على هامش «مجمع الزوائد»: (١٣/ ٤٠٩).

الشَّرْحُ:

(أعتى): من الفعل: عَتَا يَعْتُو: إذا طغا وتجاوز الحدّ، ولفظ «العُتُو» يطلق ويراد به: التجبُّر والتشدد، و«العاتي»: الذي بلغ النهاية في الكبر واليبس والجفاف، فهو جبار متكبِّر غليظ.

فمعنى «أعتى الناس»: أكثر الناس تجبرًا، وكبرًا، وغلظة، وطغيانًا.

(مَنْ قتل في حرم الله): أي: مَنْ قتل أحدًا في الحرم المكي لحرمته وتعظيمه، وتحريم القتال فيه كما هو معلوم عند أهل الإسلام.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(أو قتل غير قاتله): وذلك أن أهل الجاهلية كان فيهم بغيٌ وطاعةٌ للشيطان، فكان الحيُّ إذا كان فيه عزٌّ ومنعة، فقُتِل لهم عبدٌ، قتله عبدُ قوم آخرين، قالوا: لا نقتل به إلا حرًّا، وإذا قتلتْ منهم امرأة، قالوا: لا نقتل بها إلا رجلًا، وإذا قتل لهم وَضِيعٌ، قالوا: لا نقتل به إلا شريفًا، فنهاهم الله ورسوله ﷺ عن البغي، فقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ﴾ [البقرة: ١٧٨]». [راجع «القرطبي»: (٢/ ٢٤٥)].

ووصف الرسول ﷺ مَنْ قتل غير قاتله بأنه «أعتى الناس».

(بذُخُول الجاهلية): الذحول جمع ذَحْل، وهو: الثأر، ومعناه: طلب بدمٍ في الجاهلية من أهل الإسلام، كما جاء في حديث آخر.

وله معنى آخر وهو: القتل والثأر على طريقة وعادة أهل الجاهلية.

وقد جاء الإسلام فشرع القصاص، وأبطل عادة الجاهلية في الثأر.

ووضع الشرع الحكيم شروطًا للقصاص لإقامة العَدل بين أفراد الأمة، وحسمًا لمادة تداعيات الفتن التي تشتعل بسبب عادة الثأر (الذَّحْل) الذي كان عليه أهل الجاهلية قبل الإسلام.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

النَّهيُ عن حمل السلاح بمكة

(١) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ، ويقول: «**لا يَحِلُّ لأحدكم أن يحمل بمكة السِّلاح**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٥٦)، البيهقي في «السُّنن الكبرى» (٩٦٩٩)، البغوي في «شرح السُّنة» (٢٠٠٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٦٤٦).

الشَّرْح:

هذا الحديث عند جمهور أهل العلم محمولٌ على حمل السلاح لغير ضرورة، ولا حاجة، فإن كان خوفٌ، وحاجةٌ، ودفعٌ لعدوٍ يريدها بسوءٍ جاز حمل السلاح فيها، وهو قول مالك، والشافعيّ، وعطاء، ودليل ذلك: دخوله ﷺ عام عمرة القضاء بما شرطه من السلاح في القِراب، ودخوله ﷺ عام الفتح متهيئًا للقتال، وهذا القول هو الراجح لجمعه بين جميع الأدلة، وحتى لا يكون المنعُ مطلقًا مؤديًا لمفسدة تطاول المجرمين والكفار على حرم الله تعالى.

فالمراد بحديث رسول الله ﷺ: حمل السلاح لغير حاجة داعية، بحيث يكون سببًا لرعب مسلم، أو أذى أحدٍ، والله أعلم [(١)].

---

(١) انظر: «إكمال المُعْلِم، بفوائد مسلم» للقاضي عياض (٤/٤٧٦)، و«نيل =

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(٢) عن سعيد بن جُبير، قال: كنتُ مع ابن عمر حين أصابه سنانُ الرُّمحُ في أخمص قدمه، فلزقت قدمُهُ بالرِكاب، فنزلتُ، فنزعتها، وذلك بمنًى، فبلغ الحجَّاجَ، فجعل يعوده، فقال الحجَّاجُ: لو نعلمُ مَنْ أصابك، فقال ابن عمر: «أنت اصبتني»، قال: وكيف؟، قال: «حملتَ السلاحَ في يوم لم يكن يُحمل فيه، وأدخلت السِّلاحَ الحرمَ، ولم يكن السِّلاح يُدْخل الحرم».

التَخْرِيج:

البخاري (٩٦٦).

الشَرْح:

(أخمص): الأخمص: هو التجويف ببطن القدم الذي لا يصيب الأرض عند المشي.

(بالرِّكاب): هو ما توضع فيه القدم من السرج للاستعانة على ركوب الدابة.

(أنت أصبتني): أي: تسببتَ في إصابتي، فكأنك أصبتني.

(يوم لم يكن يحمل فيه): وهو يوم العيد.

= الأوطار» للشوكاني (٥/ ١٣)، و«مرقاة المفاتيح» للملا القاري (٥/ ١٨٦٥).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

لا ينفَّر صيدها، ولا يقطع شجرها، ولا تَحِلُّ لقطتُها

(١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**حرَّم الله مكة، فلم تَحِلَّ لأحدٍ قبلي، ولا لأحدٍ بعدي، أُحلَّتْ لي ساعة من نهار، لا يختلى خَلَاها، ولا يُعْضَدُ شجرها، ولا ينفَّر صيدها، ولا تلتقط لقطتها إلا لمعرِّف**»، فقال العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إلا الإذْخِرُ لصاغتنا وقبورنا؟ فقال: «**إلا الإذْخِر**».

وفي رواية: لقبورنا وبيوتنا.

وفي رواية: لقينهم وبيوتهم.

التَّخْرِيجُ:

البخاري (١٣٤٩) واللفظ له، مسلم (١٣٥٣).

الشَّرْحُ:

(حَرَّم الله مكة): أي: جعلها حرامًا، يحرم فيها فعلُ ما سيذكر في الحديث.

(أُحلتْ لي): أي: أُبيح لي القتال فيها.

(ساعة من نهار): أي: فترة من النهار، وهي من ضَحْوة النهار حتى ما بعد العصر من يوم فتح مكة.

(يختلى): يقطع.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(خلاها): أي: الرطب من الكلأ الذي ينبت بنفسه.

(يعضد): أي: يكسر، ويقطع.

(ولا ينفر صيدها): أي: لا يزعج من مكانه، ولا يحلُّ صيده.

(تلتقط): أي: تؤخذ.

(لقطتها): أي: ما سقط فيها.

(لمعرِّف): أي: مَنْ يعرفها، وينادي عليها حتى يجئ صاحبها، ولا يأخذها للتمليك.

(لصاغتنا): جمع صائغ، وهو مَنْ يصنع حُلي الذهب والفضة.

(الإذْخِر): نبات طيب الرائحة يستخدمونه في تسقيف البيوت، وسدِّ ما بين لبنات القبور.

(لقَيْنهم): القيْن: الحدَّاد، الذي يستعمل الإذخر في إيقاد النار.

(٢) عن أبي شريح الخزاعي العدوي، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن مكة حرَّمها الله، ولم يحرِّمها الناس، فلا يحلُّ لامرئٍ يؤمن بالله واليوم الأخر أن يَسْفكَ بها دمًا، ولا يَعْضِدَ بها شجرة**» الحديث.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

لا يَدْخُلُها الطاعون

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**المدينةُ ومكةُ مَحْفوفتانِ بالملائكة، على كل نَقْبٍ منها مَلَكٌ، لا يدخلُها الدجال، ولا الطاعون**».

التَّخْرِيج:

أحمد (١٠٢٦٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٠٩٩)، و«أخبار المكيين» ابن أبي خيثمة (١٩).

- قال الحافظ في «فتح الباري» (١٠/ ١٩١): رجاله رجال الصحيح.
- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٩): رواه أحمد، ورجاله ثقات.
- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».
- وقال السيوطي في «جمع الجوامع» (١١٨١١): «ورجاله ثقات».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مكَّة أمانٌ من العذاب العام

(١) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لمَّا مرَّ رسولُ الله ﷺ بالحِجْر، قال: «**لا تسألوا الآيات، وقد سألها قوم صالحٍ، فكانت تَرِدُ من هذا الفجِّ، وتَصْدُرُ من هذا الفجِّ، فعتَوْا على أمر ربهم، وكانت تشرب ماءهم يومًا، ويشربون لبنها يومًا، فعقروها، فأخذتهم صيحةٌ، أهمد الله مَنْ تحت أديم السماء منهم، إلا رجلًا واحدًا كان في حرم الله**»، قيل: مَنْ هو يا رسول الله؟ قال: «**هو أبو رِغالٍ، فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومَهُ**».

التَّخْرِيج:

أحمد (١٤١٦٠) واللفظ له، الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ١٣٢)، الفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٥٥)، الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٥٥)، ابن حبان (٦١٩٧)، الطبراني في «الأوسط» (٩٠٦٩)، الحاكم (٣٢٤٨).

- قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبيُّ.
- وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٠٧٨): رواه الطبراني في «الأوسط»، والبزار، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد رجالُ الصحيح.
- وقال الحافظ في «الفتح» (٦/ ٣٨٠): رواه أحمد، والحاكم بإسنادٍ حسن.
- وقوَّاه شعيب الأرناؤوط، وقال: على شرط مسلم، على هامش «المسند».

الشَّرْح:

(**بالحِجْر**): بكسر الحاء، وسكون الجيم، اسم مدينة ثمود قوم صالح،

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وكان ذلك في عودته من غزوة تبوك.

(الآيات): أي: التي تدلُّ على صدق الرسالة، وتحمل في طياتها معنى الشكِّ في أمر النبوة، كما فعل قوم صالح، سألوا آيةً تدل على صدق سيدنا صالح عليه السلام، فكان من أمرهم ما قصَّه الله في كتابه الكريم.

(تَرِدُ): أي: تأتي.

(وتصدُرُ): أي: ترجع.

(أبو رغال): على وزن كتاب، وهو أبو ثقيف، وكان من ثمود، وكان بالحرم المكي يدفع عنه العذاب الذي وقع بثمود لمَّا عقروا الناقة، فلما خرج منه أصابته النقمة فدفن بهذا المكان، أي: في الطائف، كما في «سنن أبي داود» (٣٠٨٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الخَسْفُ بالجيش الذي سيغزو الكعبة

(١) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض، يخسف بأولهم وآخرهم**»، قالت: قلت: يا رسول الله، كيف يخسف بأولهم وآخرهم، وفيهم أسواقهم، ومن ليس منهم؟ قال: «**يخسف بأولهم وآخرهم، ثم يبعثون على نياتهم**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٢١١٨)، ابن حبان (٦٧٥٥).

الشَّرْح:

(ببيداء): الصحراء التي لا شيء فيها، والمراد بها هنا: اسم موضع معروف بين مكة والمدينة.

(يخسف): تغور بهم الأرض، فتبتلعهم.

(أسواقهم): أي: أهل أسواقهم الذين يبيعون، ويشترون، ولم يقصدوا الغزو.

(يبعثون على نياتهم): أي: يبعثون يوم القيامة، فيحاسب كلٌّ منهم بحسب ما يضمره قصده.

(٢) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: عَبثَ رسول الله ﷺ في منامه، فقلنا: يا رسول الله صنعت شيئًا في منامك لم تكن تفعله، فقال: «**العجبُ إنَّ ناسًا من أُمتي يؤمون بالبيت برجل من قريش، قد لجأ بالبيت، حتى إذا كانوا بالبيداء**

www.alukah.net
شبكة الألوكة

خُسف بهم»، فقلنا: يا رسول الله، إن الطريق قد يجمع الناس، قال: «**نعم، فيهم المستبصرُ، والمجبور، وابن السبيل، يهلكون مهلكًا واحدًا، ويَصْدُرون مصادر شتى، يبعثهم الله على نياتهم**».

التَّخْرِيج:

مسلم (٢٨٨٤)، واللفظ له، أحمد (٢٤٧٣٨).

الشَّرْح:

(عَبِثَ): أي: اضطرب جسمه، وحَرَّك أطرافه كمن يأخذ شيئًا، أو يدفعه.

(المستبصر): أي: البصير، والقاصد لما يفعله.

(المجبور): أي: المُجْبَرُ على فعل الشيء على غير إرادته.

(ابن السبيل): أي: سلك الطريق معهم، وليس منهم.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

النهيُ عن استقبال القبلة، أو استدبارها وقت قضاء الحاجة

(١) عن أبي أيوب الأنصاريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ النبي ﷺ، قال: «**إذا أتيتم الغائطَ فلا تستقبلوا القبلة، ولا تستدبروها، ولكن شرِّقوا أو غرِّبوا**»، قال أبو أيوب: فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض بُنيتْ قِبلَ القبلة فننحرف، ونستغفر الله تعالى.

التَّخْرِيج:

البخاري (٣٩٤)، واللفظ له، مسلم (٢٦٤).

زاد مسلم: «ولا تستدبروها ببولٍ، ولا غائط».

الشَّرْح:

(مراحيض): جمع مِرْحاض، وهو البيت المتخذ لقضاء الحاجة من بولٍ، أو غائط.

(قِبلَ القبلة): أي: تُجاه القبلة، فيكون الجالسُ لقضاء الحاجة مستقبلًا الكعبة.

(فننحرف): أي: نحرص على اجتنابها بالميل عنها بحسب قُدْرتنا.

(٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ، قال: «**إذا جلس أحدُكم على حاجته، فلا يستقبلِ القبلةَ، ولا يستدبرْها**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

مسلم (٢٦٥).

الشرح:

(على حاجته): أي: لقضاء حاجته من بولٍ، أو غائطٍ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أجرُ من ترك استقبال الكعبة عند قضاء الحاجة

(١) أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ لم يستقبل القِبْلَةَ، ولم يستدبرْها في الغائطِ كُتبَ له حسنةٌ، ومحي عنه سيئةٌ**».

التخريج:

الطبراني في «الأوسط» (١٣٢١).

- قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٥١): رواه الطبراني، ورواتُهُ رواةُ الصحيح.

- وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/٢٠٦): رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجالهُ رجال الصحيح إلا شيخ الطبراني، وشيخ شيخه، وهما ثقتانِ.

- وحسَّنه السيوطي في «جمع الجوامع» (٢٣١٦٩).

- وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٥١)، وانظر «السلسلة الصحيحة» (١٠٩٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

النهيُ عن التَّفْلِ تجاه الكعبة

(١) عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ تَفَلَ تُجَاه القبلة، جاء يوم القيامة وتفلتُهُ بين عينيه**».

التَّخْرِيجُ:

ابن حبان (١٦٣٩) واللفظ له، أبو داود (٣٨٢٤)، ابن خزيمة (٩٢٥)، البيهقي في «الكبرى» (٥٠٥٥).

- وصححه الألباني في «التعليقات الحسان، على صحيح ابن حبان» (١٦٣٧)، و«الثمر المستطاب» (٢/ ٦٥٥)، و«السلسلة الصحيحة» (٢٢٢)، و«صحيح الجامع» (٦١٦٠) (٢٠٥٠)، و«صحيح الترغيب» (٢٨٤)، و«صحيح أبي داود».

- وصححه شعيب الأرناؤوط على «صحيح ابن حبان».

الشَّرْحُ:

(تَفَلَ): أي: بَصَقَ وزنًا ومعنًى.

(٢) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يجيءُ صاحبُ النخامةِ في القبلة يوم القيامة، وهي في وجهه**».

التَّخْرِيجُ:

ابن حبان (١٦٣٨) واللفظ له، وابن خزيمة (١٣١٣)، ابن الأعرابي في

www.alukah.net
شبكة الألوكة

«المعجم» (٢٣٤٥).

- وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (١٦٣٦)، و«السلسلة الصحيحة» (٢٢٣)، و«صحيح الترغيب» (٢٨٥).

- وصححه شعيب الأرناؤوط على «صحيح ابن حبان».

❐ قال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٢٣):

«وفي الحديث دلالة على تحريم البصاق إلى القبلة مطلقًا، سواء ذلك في المسجد، أو في غيره، وعلى المصلي وغيره، كما قال الصنعاني في «سبل الإسلام» (١/ ٢٣٠)، قال: «وقد جزم النوويُّ بالمنع في كل حالة، داخل الصلاة وخارجها، وفي المسجد أو غيره».

قلت: وهو الصواب، والأحاديث الواردة في النهي عن البَصْق في الصلاة تجاه القبلة كثيرة مشهورة في الصحيحين وغيرها» اهـ.

ثم قال:

«وفي الحديث أيضًا فائدة هامة، وهي الإشارة إلى أن النهي عن استقبال القبلة ببولٍ أو غائطٍ إنما هو مطلقٌ، يشمل الصحراء والبنيان؛ لأنه إذا أفاد الحديث أن البصقَ تجاه القبلة لا يجوز مطلقًا، فالبول والغائط مستقبلًا لها لا يجوز بالأَوْلى» اهـ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَضْلُ الجلوس تجاه الكعبة

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ لكلِّ شيءٍ سيِّدًا، وإنَّ سيِّد المجالس قُبَالة القِبْلةِ**».

التَّخْرِيج:

الطبراني في «الأوسط» (٢٣٥٤).

- حسَّنه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣٠٨٥).

- وحسَّنه السَّخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص/ ١٤٢).

- وحسَّنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٠٨٥)، و«السلسلة الصحيحة» (٢٦٤٥).

الشَّرْح:

❐ **ومعنى الحديث:** أنَّ أشرف المجالس ما استقبل به القبلة، وقد روى ابن أبي شيبة في «الأدب» (٢٨١) بسندٍ صحيح، عن بُرْد بن سنانٍ، عن سليمان بن موسى، قال: إنَّ لكلِّ شيءٍ شرفًا، وشرف المجالس مستقبل القبلة، وما رأيتُ سليمان يجلس إلا مستقبل القبلة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَضْلُ الطواف بالكعبة

(١) عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**مَنْ طاف بالبيت، وصلى ركعتيْن، كان كعتقِ رقبة**».

التَّخْرِيج:

ابن ماجه (٢٩٥٦).

- قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٣/ ١٩٦): هذا إسناد رجاله ثقات.

- وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه»، و«صحيح الترغيب» (١١٤٢).

(٢) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ طاف بالبيت أسبوعًا لا يضع قدمًا، ولا يرفع أخرى، إلا حطَّ الله عنه بها خطيئة، وكتب له بها حسنةً، ورفع له بها درجة**».

التَّخْرِيج:

ابن حبان (٣٦٩٧).

- صححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٣٦٨٩)، و«صحيح الترغيب» (١١٤٣).

(٣) عن عبد الله بن عُبيد بن عمير، أنه أباه يقول لابن عمر: مالي لا أراك تستلم إلا هذيْن الركنيْن؛ الحجر الأسودَ، والركنَ اليماني، فقال ابن عمر

www.alukah.net
شبكة الألوكة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إن أفعلْ، فقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ استلامهما يحطُّ الخطايا**»، قال: وسمعتُه يقول: «**من طاف أُسبوعًا يُحصيه، وصلَّى ركعتيْن كان له كَعِدْل رقبة**»، قال: وسمعتُه يقول: «**ما رفع رجل قدمًا، ولا وضعها إلا كُتبت له عشر حسناتٍ، وحُطَّ عنه عشرُ سيئات، ورُفع له عشرُ درجات**».

التَّخْرِيج:

أحمد (٤٤٦٢)، أبو يعلى (٥٦٨٨)، الحاكم (١٧٩٩).

- قال الحاكم: هذا حديث صحيح.

- وحسَّنه البغويُّ في «شرح السُّنة» (١٩١٦).

- وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١١٣٩)، و«صحيح مشكاة المصابيح» (٢٥٨٠).

- وحسَّنه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

الشَّرْح:

(أُسْبوعًا): أي: سبع مرات.

(يحصيه): من الإحصاء، أي: يستوفيه، ويُتمُّه.

(كعِدْلَ): بفتح العين، وكسرها لغتان، أي: ما يساوي إعتاق رقبة.

(ما رفع رجلٌ قدمًا): أي: في الطواف، كما هو الظاهر من سياق الكلام.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أجرُ منْ قَصَدَ البيتَ الحرامَ بحجٍ أو عمرةٍ

(١) عن ابن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كنتُ قاعدًا مع النبيِّ ﷺ في مسجد مِنًى، فأتاه رجلٌ من الأنصار، ورجلٌ من ثقيفٍ، فسلَّما، ثم قالا: يا رسولَ الله، جئنا نسألُكَ فقال: «**إن شئتُما أخبرتُكما بما جئتُما تَسألاني عنه فعلتُ، وإن شئتُما أَن أُمسكَ وتسألاني فعلتُ**»، فقالا: أخبرْنا يا رسولَ الله، فقال الثقفيُّ للأنصاريِّ: سَلْ، فقال: أَخبرْني يا رسولَ اللهِ قال: «**جِئتني تسألُني، عن مَخْرجِك من بيتِك تَؤُمُّ البيتَ الحرامَ، وما لك فيه، وعن ركعتيْكَ بعد الطوافِ، وما لك فيهما، وعن طوافِك بين الصفا والمروةِ، وما لك فيه، ووقوفِك عشيةَ عَرَفةَ، وما لك فيه، وعن رميِكَ الجمارَ، وما لك فيه، وعن نَحْرِك، وما لك فيه، وعن حَلْقِكِ رأسَكَ، وما لك فيه، وعن طوافِك بالبيتِ بعد ذلك وما لك فيه مع الإفاضة**»، فقال: والذي بعثك بالحقِ، عن هذا جئتُ أسألُكَ. قال: «**فإنك إذا خرجتَ من بيتِكَ تَؤُمُّ البيتَ الحرامَ لا تضعُ ناقتُكَ خُفًّا، ولا ترفعُه إلا كَتَبَ اللهُ لك به حسنةً، ومحا عنك خطيئةً، وأما ركعتاكَ بعد الطوافِ كعِتق رقبةٍ من بني إسماعيلَ، وأما طوافُك بالصفا والمروةِ بعد ذلك كعتقِ سبعينَ رقبةً، وأما وقوفُك عشيةَ عرفةَ فإنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يهبط إلى سماء الدنيا فيباهي بكم الملائكةَ، يقول: عبادي جاؤوني شُعْثًا من كلِّ فَجٍّ عميقٍ يرجون رحمتي، فلو كانت ذنوبُكم كعددِ الرملِ، أو كقَطْرِ المطرِ، أو كزَبَدِ البحر لغفرها، أو لغفرتُها، أَفيضوا عبادي مغفورًا لكم، ولمن شفعتم له، وأما رميُكَ الجمارَ فلك بكل حَصَاةٍ رميتَها كبيرةً من الموبقاتِ، وأما نحرُك فمذخورٌ لك عند ربك، وأما حِلاقُكَ رأسَك فلك بكل شعرةٍ حلقتَها حسنةٌ ويمحى عنك بها خطيئةٌ، وأما طوافُك بالبيتِ بعد ذلك**

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فإنك تطوفُ، ولا ذنبَ لك، يأتي مَلَكٌ حتى يضعَ يديه بين كتفيكَ فيقولُ: اعملْ فيما تَسْتقبلُ فقد غُفِرَ لك ما مَضَى».

التَّخْرِيج:

البزار في «المسند» (١٠١٣)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٦٦).

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٧٤): رواه البزار، والطبراني في «الكبير»، ورجال البزار موثقون.

- وحسَّنه الألباني في «صحيح الترغيب» (١١١٢)، و«صحيح الجامع» (١٣٦٠).

الشَّرْح:

❐ **الشاهد من الحديث:** قوله ﷺ: «فإنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لا تضع ناقتك خُفًّا، ولا ترفعه إلا كتب الله لك به حسنةً، ومحا عنك خطيئةً».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضلُ الحجَرِ الأَسْود

(١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**نزل الحجرُ الأسودُ من الجنة، وهو أشدُّ بياضًا من اللبن، فسوَّدتْهُ خطايا بني آدم**».

التَّخْرِيج:

الترمذي (٨٧٧)، وابن خزيمة (٢٧٣٣)، والبغوي في «شرح السُّنَّة» (١٩٠٦)، والضياء في «المختارة» (٢٧٥)، أحمد (٣٥٣٧).

- قال الترمذي: حديث حسن صحيح.
- وصححه الشيخ/ أحمد شاكر على هامش «المسند».
- وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٧٥٦)، و«صحيح الترغيب» (١١٤٦)، و«صحيح الترمذي»، و«مشكاة المصابيح» (٢٥٧٧).

(٢) عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إن الركن، والمقام ياقوتتانِ من ياقوت الجنة، طمس اللهُ نُورَهما، ولو لم يطمسْ نورهما لأضاءَتا ما بين المشرق والمغرب**».

التَّخْرِيج:

الترمذي (٨٧٨)، أحمد (٧٠٠٠)، الفاكهي في «أخبار مكة» (٩٦٠)، ابن خزيمة (٢٧٣١)، ابن حبان (٣٧١٠)، الحاكم (١٦٧٧).

- قال الحافظ في «الفتح» (٣/ ٤٦٢): صححه ابن حبَّان.
- صححه الشيخ/ أحمد شاكر على هامش «المسند» (٧٠٠٠).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٣٧٠٢)، و«صحيح الجامع» (١٦٣٣)، و«صحيح الترغيب» (١١٤٧).

- وحسَّنه شعيب الأرناؤوط على هامش «ابن حبان».

الشَّرح:

(الركنُ): أي: الحجر الأسود، وسَمَّوْه ركنًا من تسمية الجزء باسم الكلِّ لشرفه.

(المقام): أيْ: الحَجَر الذي قام عليه الخليل عليه السلام عند بنائه الكعبة، وأثر قدميه فيه.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أجرُ استلام الحَجَر الأسودِ، والاحتفاء به

(١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «**مَسْحُ الحَجَرِ، والركنِ اليماني يَحُطّ الخطايا حَطًّا**».

التخريج:

ابن حبان (٣٦٩٨)، أحمد (٥٦٢١)، الفاكهي في «أخبار مكة» (٦٦٧)، ابن خزيمة (٢٧٢٩)، البيهقي في «الكبرى» (٩٢٦٠)، الطبراني في «الأوسط» (٥٠٤٤).

- وصححه أحمد شاكر على هامش «المسند».

- وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٣٦٩٠)، و«صحيح الترغيب» (١١٣٩).

- وقوَّاه شعيب الأرناؤوط على هامش «ابن حبان».

(٢) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ، قال: «**لَيَبْعَثَنَّ الله الحجر يوم القيامة، وله عَيْنانِ يُبصر بهما، ولسانٌ ينطق به، يشهد به على مَن استلمه بحقٍّ**».

التخريج:

أحمد (٢٦٤٣)، واللفظ له، ابن ماجه (٢٩٤٤)، الترمذي (٩٦١)، ابن خزيمة (٢٧٣٥)، وابن حبان (٣٧١٢)، البيهقي في «الكبرى» (٩٢٣٢)، الدارمي (١٨٨١)، الحاكم (١٦٨٠).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبيُّ.
- وقال الترمذي: حديث حسن.
- وصححه الشيخ/ أحمد شاكر على هامش «المسند».
- وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٢٥٧٨)، و«التعليقات الحسان» (٣٧٠٤)، و«صحيح الجامع» (٥٣٤٦)، و«صحيح الترغيب» (١١٤٤)، و«صحيح ابن ماجه»، و«صحيح الترمذي».
- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

الشَّرْحُ:

(استلمه بحقٍّ): أي: طاعة للَّه، لا رياءَ فيها، ولا سمعة.

(٣) عن سويد بن غَفَلَة، قال: رأيتُ عمر قبَّلَ الحجر، والتزمه، وقال: «رأيتُ رسول الله ﷺ بك حَفِيًّا».

التَّخْرِيجُ:

مسلم (١٢٧١)، أحمد (٣٨٢).

الشَّرْحُ:

(حَفيًّا): أي: معتنيًا بك، مُهْتمًا بشأنك بالتقبيل، والمسح.

❐ والحَفِيُّ: هو المبالغ في الإكرام والعناية.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَضْلُ الصلاة في المسجد الحرام

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبيَّ ﷺ، قال: «**صلاةٌ في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاةٍ فيما سواه، إلا المسجد الحرام**».

التَّخْرِيج:

البخاري (١١٩٠)، مسلم (١٣٩٤).

الشَّرْح:

(صلاةٌ): فرضًا كانت، أم نفلًا.

(مسجدي): مسجد النبيِّ ﷺ المعروف الآن بالمدينة المنورة.

(خيرٌ): أي: من حيث الثواب، لا أنها تجزئ عن هذا العدد.

(٢) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «**صلاةٌ في مسجدي أفضلُ من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجدَ الحرامَ، وصلاةٌ في المسجد الحرام أفضلُ من مائة ألف صلاةٍ فيما سواه**».

التَّخْرِيج:

ابن ماجه (١٤٠٦)، أحمد (١٤٦٩٤)، ابن الأعرابي في «المعجم» (١٥١٠)، ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ٢٧).

- قال الحافظ في «الفتح» (٣/ ٦٧): رجاله ثقات.
- وصححه المنذري في «الترغيب والترهيب» (١١٧٣).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- وصححه البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٥٠٠).
- وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٩٧١)، و«صحيح الترغيب» (١١٧٣)، و«صحيح ابن ماجه».
- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضلُ المسجد الحرام في وفاء نذر الصلاة عن مساجد الأرض كلِّها

(١) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ رجلًا قام يوم الفتح، فقال: يا رسول الله، إلى نذرتُ لله إن فتح الله عليك مكة، أن أُصليَ في بيت المقدس ركعتيْن. قال: «صلّ ها هنا»، ثم أعاد عليه، فقال: «صلِّ ها هنا»، ثم أعاد عليه، فقال: «شأنُك إذن».

التخريج:

أبو داود (٣٣٠٥)، أحمد (١٤٩١٩)، أبو يعلى (٢١١٦)، عبد بن حميد في «مسنده» (١٠٠٧)، ابن الجارود (٩٤٥)، البيهقي في «السنن الصغير» (٣٢٢٢)، والحاكم (٧٨٣٩)، الدارمي (٢٣٦١).

- قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم.

- وقال ابن عبد الهادي في «المحرر في الحديث» (١/ ٤٣٦): رواه الإمام أحمد، وأبو داود، ورجاله رجال الصحيح.

- وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»، و«إرواء الغليل» (٤/ ١٤٦، ١٤٧).

- وقال شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند»: إسناده قويٌّ، رجاله رجال الصحيح.

الشرح:

(صلِّ ها هنا): أي: في المسجد الحرام.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(شأنك إذن): أي: اصنع ما تريد، حين لم تقبل الرخصة.

❐ ومن فوائد الحديث: أنه يجوز الانتقال عن النذر إلى ما هو أفضل؛ لأن النبيَّ ﷺ قال: «صلِّ ها هنا»، ولا شك أن المسجد الحرام أفضل من المسجد الأقصى.

فلو نذر أن يصلي في «المسجد الحرام» فلا يجزئه غيره من المساجد، لأنه أفضل المساجد في الأرض، فليزمه المسجد الحرام فقط.

ولو نذر أن يصلي في «المسجد النبويّ» جاز أن يصلي في المسجد النبوي أو المسجد الحرام، ولا يجزئه أن يصلي في «المسجد الأقصى».

ولو نذر أن يصلي في «المسجد الأقصى» جاز أن يصلي في المسجد الأقصى، أو المسجد النبويّ، أو المسجد الحرام، ولا يجزئه أن يصلي في مسجد آخر غير الثلاثة، وهكذا، والله أعلمُ بالصواب.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

شدُّ الرِحالِ إلى المسجد الحرام

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**لا تشدُّ الرحَالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجدِ الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد الأقصى**».

التَخْرِيج:

البخاري (١١٨٩) واللفظ له، مسلم (١٣٩٧).

الشَرْح:

(الرِحَال): جمع رَحْل، وهو من البعير كالسرج للفرس، ويسمَّى عند البعض (البرذعة)، وشدُّه كناية عن السفر.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَضْلُ ماء زمزم

(١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**خيرُ ماءٍ على وجه الأرض ماءُ زمزم، فيه طعامٌ من الطُّعْم، وشفاءٌ من السُّقم، وشرُّ ماءٍ على وجه الأرض ماءٌ بوادي بَرَهُوت، بقبة حضر موت، كرِجْل الجراد من الهوام، يصبح يتدفق، ويمسي لا بِلَالَ بها**».

التَّخْرِيج:

الطبراني في «الكبير» (١١١٦٧) (١١/ ٩٨) واللفظ له، و«الأوسط» (٣٩١٢) (٤/ ١٧٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١١٠٦)، والضياء في «المختارة» (١٣٧).

- قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١١٦١): رواه الطبراني في «الكبير»، ورواته ثقات.

- وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٨٦): رواه الطبراني في «الكبير»، ورواته ثقات.

- وحسَّنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٠٦٥)، و«صحيح الترغيب» (١١٦١)، وصححه في «صحيح الجامع» (٣٣٢٢).

الشَّرْح:

(طعام من الطُّعْم): أي: طعام إشباع، أو شبع، فإنه يقنع شاربه عن الطعام، و«الطعم» بالضم: الطعام.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(شفاء من السُّقم): أي: شفاء من الأمراض إذا شرب بنيةٍ صادقةٍ.

(بَرَهُوت): بتحريك الباء، والراء، وضم الهاء.

(حضرموت): مكان ببلاد اليمن معروف.

(لا بِلال): بكسر الباء، أي: لا بلل فيها، أو: ليس بها قطرة ماءٍ.

(٢) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ماءُ زمزمٍ لما شُرِب له**».

التَّخْرِيج:

أحمد (١٤٨٤٩)، ابن ماجه (٣٠٦٢)، الطبراني في «الأوسط» (٨٤٩) (١/ ٢٥٩)، البيهقي في «الكبرى» (٩٦٦٠).

- صححه الألباني في «إرواء الغليل» (١١٢٣)، و«صحيح الجامع» (٥٥٠٢)، و«صحيح ابن ماجه».

(٣) عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال أبو ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثم ذكر قصة إسلامه، وفيها: أن رسول الله ﷺ قال له: «**متى كنت ها هنا؟**» قال: قلتُ: قد كنتُ ها هنا منذ ثلاثين بين ليلةٍ ويومٍ، قال: «**فمن كان يطعمك؟**»، قال: قلتُ: ما كان لي طعام إلا ماءُ زمزم، فسمِنتُ، حتى تكسَّرت عُكَنُ بطني، وما أجد على كبدي سخفة جوعٍ، قال: «**إنها مباركة، إنها طعام طُعْمٍ**».

التَّخْرِيج:

مسلم (٢٤٧٣) واللفظ له، ابن حبان (٧١٣٣)، الطبراني في «الأوسط» (٣٠٥١).

الشَّرْح:

(عُكَنُ بطني): العكَنُ هو: الطي في البطن، وتكسَّرت، أي: انثنتْ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(سُخْفَةُ جوعٍ): أي الضَعْف والهزال الناتجانِ من أثر الجوع.

(٤) عن أبي جمرة، قال: كنتُ أدفع الناس عن ابن عباس، فاحتبستُ أيامًا، فقال: ما حَبَسكَ؟، قلت: الحُمَّى، قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**إن الحُمَّى من فَيْح جَهنَّم، فابرُدُوها بماء زمزم**».

التَخْرِيج:

البخاري (٣٢٦١)، أحمد (٢٦٤٩) واللفظ له، ابن حبان (٦٠٦٨).

الشَرْح:

(فابرُدُوها): قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ١٧٥): «المشهور في ضبطها: بهمزة وصلٍ، والراء مضمومة، وحكي كسرها». اهـ.

والمعنى: أسكنوا حرارة الحمى بماء زمزم، إمَّا بالاغتسال، أو الشرب منه، وكلاهما محتمل، ولو جمع بين الاغتسال والشرب لكان كمالًا إن شاء الله تعالى.

(٥) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أنها حملتْ ماء زمزم في القوارير، وقالت: حملَهُ رسول الله ﷺ في الأَدَاوَى والقرب، فكان يصبُّ على المرضى، ويسقيهم.

التَخْرِيج:

البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١٨٩) (٦٣٩)، واللفظ له، والترمذي (٩٦٣)، وأبو يعلى (٤٦٨٤)، الحاكم (١٧٨٣)، البيهقي في «الكبرى» (٩٩٨٨)، و«شعب الإيمان» (٣٨٣٤)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١١٢٤) (٢/ ٤٧).

- قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

- وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٨٨٣)، و«صحيح الترمذي»، و«صحيح الجامع» (٤٩٣١).

الشَّرْحُ:

(الأَدَاوَى): جمع إِدَاوةٍ، والأَدَاوَى بوزن المَطَايا: إناء صغير من جلدٍ يحمل فيه الماء.

(٦) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان أبو ذرٍّ يحدِّث، أن رسول الله ﷺ قال: «**فُرِجَ عن سقف بيتي، وأنا بمكةَ، فنزل جبريلُ ﷺ، فَفَرَجَ صدري، ثم غسله بماءِ زمزم، ثم جاء بطَسْت من ذهب، ممتلئٍ حكمةً وإيمانًا، فأفرغه في صدري، ثم أطبقه، ثم أخذ بيدي، فَعَرَجَ بي إلى السماء الدنيا...**» إلخ قصة المعراج.

التَّخْرِيجُ:

البخاري (٣٤٩) واللفظ له، مسلم (١٦٣).

الشَّرْحُ:

(فُرِجَ): فتح فيه فتحةٌ.

(فَفَرَجَ): أي: فتح.

(فَعَرَجَ): أي: صَعِدَ.

(طسْت): بفتح الطاء: إناء كبير مستدير من نحاسٍ، أو نحوه يستعمل للغسيل.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضل مسجد الخَيْفِ

(١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**صَلَّى في مسجد الخَيْفِ سبعون نبيًّا، منهم موسى ﷺ، كأني أنظرُ إليه، وعليه عباءتانِ قطوانيتان، وهو محرمٌ على بعيرٍ من إبل شنوءة، مخطومٌ بخِطام لِيفٍ، له ضفيرتانِ**».

التَّخْرِيج:

الطبراني في «الكبير» (١٢٢٨٣) (١١/ ٤٥٢)، و«الأوسط» (٥٤٠٧) (٥/ ٣١٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥٩٣)، والمخلص في «المخلصيات» (٢/ ١٦٣)، الضياء في «المختارة» (٣٠٩).

- قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١١٢٧): رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسنٌ.

- وحسّنه الألباني في «تحذير الساجد» (٢/ ٦٨)، و«صحيح الترغيب والترهيب» (١١٢٧).

الشَّرْح:

(قطوانيَّتان): من «قطوان» بفتح القاف والطاء: موضع بالكوفة إليه تُنْسب العُبيُّ، والأكسية.

(شنوءة): قبيلة من قبائل العرب باليمن.

(مَخْطوم): مشدود بخِطام، منقاد به.

(خِطام): بكسر الخاء، حبلٌ يوضع على عُنُق الدابة، ويُثْنَى في خطمها لتنقاد به.

فضائل المدينة المنوَّرة

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أسماء المدينة

[١] طابة:

(١) عن أبي حميد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أقبلنا مع النبيِّ ﷺ من غزوة تبوك، حتى إذا أشرفنا على المدينة، قال: «**هذه طابةُ، وهذا أُحدٌ، جبل يحبُّنا ونحبُّه**».

التخريج:

البخاري (٤٤٢٢) واللفظ له، مسلم (١٣٩٢)، أحمد (٢٣٦٠٤)، ابن حبان (٤٥٠٣)، ابن شبة في «تاريخ المدينة» (ص/ ٨٢).

(٢) عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ الله تعالى سمَّى المدينة طابة**».

التخريج:

مسلم (١٣٨٥)، أحمد (٢٠٩٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٦)، ابن حبان (٣٧٢٦)، أبو يعلى (٧٤٤٤).

الشرح:

(طابة): سميت بـ «طابة»: اشتقاقًا من الشيء الطيب، وقيل: لطهارة تربتها، وقيل: لطيب ساكنيها، وقيل: مِنْ طيب العيش فيها، وقيل: لحلول الطيِّب فيها، وقيل: غير ذلك.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

[٢] طيبة:

(١) عن فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، في حديث الجسَّاسة الطويل، وفيه: قالت: قال رسول الله ﷺ، وطعن بمخصرته في المنبر: «**هذه طَيْبة، هذه طَيْبة، هذه طيبة**» - يعني: المدينة -.

التخريج:

مسلم (١٣٨٤) واللفظ له، البخاري (٤٥٨٩).

[٣] المدينة:

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أُمرتُ بقرية تأكلُ القُرَى، يقولون: يثرب، وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكيرُ خبث الحديد**».

التخريج:

البخاري (١٨٧١)، مسلم (١٣٨٢).

الشرح:

(أُمرتُ): أي: أُمرتُ بالهجرة إليها، واستيطانها.

(تأكل القرى): لها معنيان:

(أ) بفتح أهلها القرى، ويغلبون أهل سائر البلاد، فتجلب الغنائم إلى المدينة، ويأكل أهلها.

(ب) أن انتشار الإسلام يكون ابتداؤه من المدينة، ثم يغلب على سائر

www.alukah.net
شبكة الألوكة

القرى، ويعلو على سائر الملك، فكأنها أتت عليه.

وهناك أقوال أخرى تدور حول هذين المعنيين.

(يقولون يثرب): أي: بعض المنافقين وغيرهم يسمونها «يثرب»، وإنما اسمها «المدينة»، و«طابة»، و«طيبة»، ففي هذا كراهة تسميتها «يثرب».

❐ وسبب كراهيته ﷺ هذا الاسم؛ لأنه مأخوذ من:

- (الثَرَب): وهو الفساد.
- أو من: «الترثيب»: وهو التوبيخ، والملامة على الذنب.

وكان ﷺ يغيِّر الاسم القبيح إلى الاسم الحسن.

وأمَّا تسميتها في «القرآن» بيثرب، فذلك حكاية عن قول المنافقين.

❐ **وأمَّا حديث:** «مَنْ سمَّى المدينة يثرب فليستغفر الله» فهو حديث ضعيف، ضعفه ابن الجوزي، والشوكاني، والألباني، وشعيب الأرناؤوط.

[٤] المدينة المنوَّرة:

وسميت بذلك لإضاءتها يوم دخوله ﷺ، حيث لم يبقَ فيها شيءٌ إلا أُضيء.

(١) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لمَّا كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة، أضاء من المدينة كلُّ شيء، فلمَّا كان اليوم الذي مات فيه رسولُ الله ﷺ أظلم من المدينة كلُّ شيء، وما فرغنا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا.

التخريج:

أحمد (١٣٣١٢)، الترمذي (٣٦١٨)، أبو يعلى (٣٢٩٦)، ابن ماجه (١٦٣١)، الضياء في «المختارة» (١٥٩٢).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- صححه الألباني في «صحيح الترمذي»، و«صحيح ابن ماجه»، و«مشكاة المصابيح» (٥٩٦٢).

- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

الشَّرح:

(أضاء من المدينة كل شيء): قال الطيبي نقلًا عن «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٨٤٨): «الضمير (أضاء منها) راجع إلى المدينة، وهذا يدلُّ على أن الإضاءة كانت محسوسة» اهـ.

(أنكرنا قلوبنا): أي: يريد أنهم لم يجدوا قلوبهم على ما كانت عليه من الصفاء، والأُلفة، والرقة؛ لانقطاع مادة الوحي، وفقدان ما كان يمدُّهم من قبل الرسول ﷺ من التأييد والتعليم، ولم يُرِدْ أنهم لم يجدوها على ما كانت عليه من التصديق.

وهذا الاسم حادث لا يعرف في كلام السلف، ولكن مع هذا لا نقول: إنه حرام أو بدعة، فهذا لقب جري الناس عليه فلا بأس به، خصوصًا وأن أئمة العصر الحديث ذكروه في كتبهم بلا نكير، ولا تبديع، وكتب الألباني مليئة بهذا الاسم المبارك، انظر «أحكام الجنائز» (١/ ٢٢٣)، و«إرواء الغليل» (١/ ١٦١)، (٦/ ٢٥٢)، و«الأجوبة النافعة» (ص/ ٤)، و«السلسلة الصحيحة» (٢/ ٢٥)، و«حجة النبيِّ» (ص/ ٩٩)، ومواضع أخرى من كتبه.

والعلَّامة ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ، انظر «مجموع الفتاوى» له (٣/ ٣١٧)، (٣/ ٣٨٥) (٤/ ٤٤١)، وعدة مواضع أخرى.

ولو كان هذا الاسم «بدعة» أو «حرامًا»، ما ذكروه، ولا تكلموا به أصلًا هما وغيرهما، والله أعلمُ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

❐ وبعد:

فقد ذكر العلماءُ أسماء كثيرةً غير ما ذكرنا، حتى وصلت المئة، وعند البعض: الألف.

جاء في «السيرة الحلبية» (٢/ ٨١): «وفي كلام بعضهم: لها نحو مائة اسم» اهـ.

وجاء في «بهجة المحافل» ليحيى العامري الحرضي (١/ ٢٢):

«وقال شيخنا ابن حجر الهيتميّ: أوصل بعض المتأخرين أسماء المدينة إلى قريب منْ ألف» اهـ.

ولكن ما ذكرناه هو الذي ورد به الدليل، وما دون ذلك، إمَّا وصفٌ، أو استنباط، أو غير ذلك، فما ذكرناه فيه الغَنَاءُ والكفاية، والله المستعان.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضلُ الموت بالمدينة المنورة

(١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنِ استطاع أن يموت بالمدينة فَلْيَمُتْ بها، فإني أشفع لمن يموت بها**».

التخريج:

الترمذي (٣٩١٧) واللفظ له، أحمد (٥٤٣٧)، ابن ماجه (٣١١٢)، ابن حبان (٣٧٤١)، البزار (٥٨٤٢)، ابن الأعرابي في «المعجم» (٢٣٦٦).

- قال الترمذي: حديث حسن صحيح.
- وصححه الشيخ/ أحمد شاكر على هامش «المسند».
- وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٣٧٣٣)، و«صحيح الجامع» (٦٠١٥)، و«صحيح ابن ماجه»، و«صحيح الترمذي».
- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

(٢) عن سبيعة الأسلمية، أن رسول الله ﷺ، قال: «**مَنِ استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت، فإنه لا يموت بها أحدٌ إلا كنتُ له شفيعًا، أو شهيدًا يوم القيامة**».

التخريج:

الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٩٤) واللفظ له، النسائي في «الكبرى» (٤٢٧١)، ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٥)، البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٨٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- صححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١١٩٦).

الشرح:

(أن يموت بالمدينة): أي: يقيم بها حتى يدركه الموت هناك.

(فليمت بها): أي: فليقم بها حتى يموت بها.

(فإني أشفع لمن يموت بها): وهذه شفاعة مخصوصة بالمدينة وساكنيها لا توجد لمن لم يمت بها.

ولذا قيل: الأفضل لمن كبر عمره، أو أمره بكشفٍ ونحوه من قرب أجله، أن يسكن المدينة ليموت فيها.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضل الصلاة في المسجد النبوي

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبيَّ ﷺ، قال: «**صلاةٌ في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام**».

التخريج:

البخاري (١١٩٠)، مسلم (١٣٩٤)، أحمد (٧٤٧١).

(٢) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنه قال: إن امرأة اشتكت شكوى، فقالت: إنَّ شفاني الله لأخرجنَّ فلأُصلِّين في بيت المقدس، فبرأت، ثم تجهزت تريد الخروج، فجاءت ميمونة زوج النبيِّ ﷺ تسلمُ عليها، فأخبرتها ذلك، فقالت: اجلسي، فكُلي ما صنعت، وصلي في مسجد الرسول ﷺ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**صلاةٌ فيه أفضلُ من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد إلا مسجد الكعبة**».

التخريج:

مسلم (١٣٩٦)، أحمد (٢٦٨٢٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

شدُّ الرحالِ إلى المسجدِ النبويِّ

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**لا تشدُّ الرّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد الأقصى**».

التخريج:

البخاري (١١٨٩)، مسلم (١٣٩٧).

الشرح:

(**ومسجد الرسول ﷺ**): قال القسطلاني في «إرشاد السَّاري» (٢/ ٣٤٣): «عبَّر به دون مسجدي للتعظيم، أو: هو من تصرف الرواة».

(٢) عن طلق بن حبيب، عن قزعة، قال: أردتُ الخروج إلى الطور، فسألتُ ابن عمر، فقال ابن عمر: أما علمتَ أن النبيَّ ﷺ قال: «**لا تشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدِ النبيِّ ﷺ، والمسجد الأقصى**»، ودع عنك الطُّور فلا تأتِهِ.

التخريج:

الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ٦٥) واللفظ له، الطبراني في «الكبير» (١٣/ ٥٨)، عبد الرزاق في «المصنف» (٩١٧١).

- وصححه الألباني في «أحكام الجنائز» (ص/ ٢٢٦).

الشرح:

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(قَزَعة): بفتح القاف والزاي، ابن يحيى، أبو الغادية، البصري، وكان كثير الحج، وهو من الثقات. [«تاريخ الإسلام» للذهبي: (٢/ ١١٥٨)].

(الطور): أي: طور «سيناء» الذي كلَّم اللهُ فيه موسى عليه السلام، بمصر.

(٣) عن سعيد بن أبي سعيد المقبريِّ، أنَّ أبا بَصْرة حُمَيْل بنَ بَصْرةَ لقِيَ أبا هريرة، وهو مقبل من الطور، فقال: لو لقيتُكَ قبل أن تأتيه لم تأتِهِ، إني سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «**تُضربُ أكباد المطيِّ إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى**».

التخريج:

أبو يعلى (٦٥٥٨) واللفظ له، الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٢)، أحمد (٢٣٨٥٠)، الطيالسي (١٤٤٥، ٢٦٢٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٩٠)، و«الكبير» (٢/ ٢٧٦)، ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٠٢)، ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/ ٤٧).

- قال البدر العيني في «عمدة القاري» (٧/ ٥٢): رجال إسناده ثقات.

- وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٣): رواه أحمد والبزار بنحوه، والطبراني في «الكبير»، و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات أثبات.

- وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٩٩٧).

- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

- وصححه حسين سليم أسد على هامش «أبي يعلى».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الروضة الشريفة وفضلُها

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**ما بين بيتي ومنبري روضةٌ من رياض الجنةِ، ومنبري على حوضي**».

التَّخْرِيج:

البخاري (١١٩٦)، مسلم (١٣٩١)، أحمد (٧٢٢٣)، ابن حبان (٣٧٥٠).

الشَّرْح:

(**بيتي**): أي: بيته الذي يسكنُهُ، وهو حجرة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم صارفيه قبره المطهر.

(**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة**): قال صفيّ الدين المباركفوري في «منة المنعم» (٢/ ٣٦٢):

«يذكر له معنيان: أحدهما: أن هذا الموضع من المسجد النبوي ينقل بعينه إلى الجنة، فيصير جزءًا منها، وروضة من رياضها، ويؤيد هذا المعنى؛ قوله ﷺ في الحديث: «**ومنبري على حوضي**»؛ فإنه ظاهر في نقل هذا المكان إلى الجنة بما كان فيه من المنبر وغيره.

والمعنى الثاني: أن العبادة في هذا الموضع تؤدي إلى الجنة، وهو ضعيف ظاهر في الضعف، إذ لا اختصاص لهذا بذلك الموضع.

وله معنى ثالثٌ: وهو أن عين هذه البقعة كانت روضةً من رياض الجنة،

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أنزلت منه إلى المسجد، كما ورد في الحجر الأسود، ومقام إبراهيم، وبعد قيام الساعة تنقل إلى مقامها الأصلي» اهـ.

(٢) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، قال: «**منبري على ترعةٍ من تُرَعِ الجنة، وما بين المنبر وبين بيت عائشة روضة من رياض الجنة**».

التَّخْرِيج:

الطبراني في «الأوسط» (٣١١٢).

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٦١): حديثٌ حسنٌ إن شاء الله.
- وقال الألباني في «الثمر المستطاب» (٢/ ٥٣٥): وقد حسَّنه الهيثميُّ.

الشَّرْح:

(تُرعة): بضم التاء وإسكان الراء، ومعناها:

قيل: الباب، أي: على باب من أبواب الجنة، وقيل: الدرجة، وقيل: الروضة، وقيل: أفواه الجداول.

❐ قال التوربشتي في «الميسر، في شرح مصابيح السُّنة» (١/ ٢٠١):

«وهذا ونحن لا نقطع بشيءٍ من هذه الأقاويل، بل نذهب فيها مذهب الاستنباط والتأويل، ونعتقد أن المراد منه على ما أراده رسول الله ﷺ هو الحقُّ، وإنْ لم تهتد إليه أفهامنا، ولم تسع له عقولنا» اهـ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَضْلُ الأسطوانةِ المخلَّقَةِ

(١) عن يزيد بن أبي عُبيدٍ، قال: كنتُ آتي مع سلمةَ بن الأَكوع، فيصلِّي عند الأسطوانة التي عند المصحف، فقلتُ: يا أبا سلمة، أراكَ تتحرى الصلاة عند هذه الأُسطوانة، قال: فإني رأيتُ النبيَّ ﷺ يتحرى الصلاة عندها.

التَّخْرِيج:

البخاري (٥٠٢)، مسلم (٥٠٩)، أحمد (١٦٥١٦).

الشَّرْح:

(الأُسطوانة): العمود الذي يقام عليه البناء، ويسمَّى أيضًا بالسَّارية.

(تتحرى): أي: تجتهد وتختار وتقصد.

(التي عند المصحف): أي: الأُسطوانة التي كان للمصحف مكان خاص عندها، وصندوق يوضع فيه.

❐ في قوله: «يتحرى الصلاة عندها»، يقول الإمام النووي في شرحه على «صحيح مسلم» (٤/ ٢٢٦):

«وفي هذا أنه لا بأس بإدامة الصلاة في موضع واحدٍ إذا كان فيه فضلٌ، وأمَّا النهيُ عن إيطان الرجل موضعًا من المسجد يلازمه فهو فيما لا فضل فيه ولا حاجة، فأما ما فيه فضل فقد ذكرناه، وأما مَنْ يحتاج إليه لتدريس علم، أو للإفتاء، أو سماع الحديث، ونحو ذلك فلا كراهة فيه، بل هو مستحبٌ؛ لأنه من تسهيل طرق الخير» اهـ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

❐ لماذا سميت بهذا الاسم؟

١- قيل: إن النبيَّ ﷺ رأى عليها نخامة، فساءه ذلك، فقام أحد الصحابة وحَكَّ النخامة وطيَّب مكانها بطيبٍ يسمَّى الخَلوق، فسُرَّ النبيُّ ﷺ لذلك، واعتُبر هذا أول تطيب للمسجد النبويِّ الشريف.

٢- وقيل: إن الذي حكَّها هو رسول الله ﷺ، وطيَّب مكانها.

٣- وقيل: إنَّ عثمان بن مظعون تفل في المسجد، فأصبح مكتئبًا، فقالت له زوجته: ما لي أراك مكتئبًا؟ فقال: لا شيء، إلا إنني تفلت في القبلة، وأنا أصلي، فعمدت زوجته إلى القبلة، فغسلتها، ثم خلَّقتها – طيبتها –، فكانت أول من خلَّق القبلة.

❐ أين مكانها الآن من المسجد النبويِّ الشريف؟

هذه الأسطوانة هي الملاصقة لمحراب النبيِّ ﷺ، وقد ارتكز عليها المحراب النبوي الشريف من جهة اليمين للواقف تجاه القبلة، وقد أُدخل بعضُها في المحراب النبوي، ومكتوب عليها أعلى الأسطوانة (هذه أسطوانة المخلَّقة).

وكان النبيُّ ﷺ يصلي إليها بعد تحوله عن أُسطوانة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا التي صارت خلفه بعد تحوله للأسطوانة «المخلَّقة».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أُسطوانة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

- وتسمَّى أيضًا بأُسطوانة «القُرْعة»، وبأُسطوانة «المهاجرين».
- وهي الأسطوانة الثالثة من الحجرة الشريفة، والثالثة من المنبر الشريف، والثالثة من المحراب العثماني.
- وهي التي صلَّى إليها النبيُّ الكريم ﷺ المكتوبة بضع عشرة ليلةً عندما تحولت القبلة إلى الكعبة، ثم تقدم إلى مصلاه اليوم، وكان يجعلها ﷺ خلف ظهره.

وكان أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، والزبير بن العوام، وابنه عبد الله، وعامر بن عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يصلون إليها.

وكان المهاجرون من قريش يجتمعون عندها، وكان يقال لها: مجلس المهاجرين.

(١) عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «**إنَّ في المسجدِ لبُقْعةً قِبَلَ هذه الأُسطوانةِ، لو يعلم الناسُ ما صَلَّوْا فيها إلَّا أَنْ يُطَيَّرَ لهم فيها قُرْعةٌ**»، وعندها جماعةٌ من أصحابِهِ، وأبناءِ المهاجرين، فقالوا: يا أمَّ المؤمنين، وأين هي؟ فاسْتَعْجَمَتْ عليهم، فمكثوا عندها ساعةً، ثم خرجوا، وثبت عبدُ اللهِ ابنُ الزبيرِ. فقالوا: إنها ستخبره بذلك المكانِ، فَأَرْمَقُوه في المسجدِ حتى ينظروا حيث يُصلي، فخرج بعد ساعةٍ، فصلَّى عند الأُسطوانةِ التي صلَّى إليها

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ابنُه عامرُ بنُ عبدِ الله بنِ الزبير، وقيل لها: أُسطوانة «القُرْعة».

التخريج:

الطبراني في «الأوسط» (٨٦٢).

- وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٩) ولم يقل فيه شيئًا.
- وحسنه الشيخ/ حسين سليم أسد على هامش «مجمع الزوائد» (٥٩٤٩).

الشرح:

(سميت بأسطوانة «عائشة» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا): لأنها هي التي حدثت عبد الله ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن فضلها.

وسميت بأسطوانة «القرعة» لقوله ﷺ في الحديث السابق: «لو يعلم الناس ما صَلَّوا فيها إلا أن يُطيَّر لهم فيها قُرْعة».

وسميت بأسطوانة «المهاجرين»؛ لأن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضلُ أُسطوانة التَّوبة

(١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان إذا اعتكف طُرِحَ له فراشُهُ، أو يوضع له سريره وراء أسطوانة التوبة.

التَّخْرِيج:

ابن ماجه (١٧٧٤)، ابن خزيمة (٢٢٣٦)، الفاكهي في «فوائده» (٩٧)، الطبراني في «الأوسط» (٨٠٧١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٢٨٤).

- صححه البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٦٤١) فقال: هذا إسنادٌ صحيح، رجاله ثقات.

- حسَّنه الألباني في «رسالة قيام رمضان» (ص/ ٢٩)، وكان قد ضعَّفه في «ضعيف ابن ماجه»، وهذا من تراجعاته، والله أعلم.

- وحسَّنه شعيب الأرناؤوط على هامش «ابن ماجه».

- وقال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٤/ ٣١٤): رجال إسناده في سنن ابن ماجه ثقات.

الشَّرْح:

(أُسطوانة): هي العمود الذي يقوم عليه البناء، وقد يكون مربعًا أو مدوَّرًا، ويسمَّى أيضًا: السَّارية.

(التوبة): سميت بأسطوانة التوبة، لأنَّ «أبا لُبابة بن المنذر» قد تيب عليه

www.alukah.net
شبكة الألوكة

عندها.

وذلك: أن «أبا لُبابة بن المنذر» أوثق نفسه فيها، حين أفشى سرَّ النبيِّ ﷺ في الحكم على بني قريظة بقتلهم، وأشار إلى حَلْقِهِ، أي: إنه الذبح، وحَلَفَ أن لا يحلَّه إلا النبيُّ ﷺ، فلمَّا نزلت تَوبته حلَّه ﷺ بنفسه.

[راجع القصة في مطولات السيرة النبوية].

- ولذلك تسمَّى أيضًا بأسطوانة «أبي لبابة».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أُسطوانة السرير

تقع هذه الأسطوانة شرق أسطوانة التوبة، وتلتصق بالشباك المطلِّ على الروضة.

❐ وسميت بهذا الاسم: لأنها كانت محلَّ اعتكاف النبيِّ ﷺ، فقد كان له سريرٌ من جريد النخل، وكان يوضع عند هذه السارية، كذلك كانت له وسادة تطرح له، فكانِ يضطجع على سريره عند هذه الأُسطوانة.

أُسطوانة الحَرَس

وتقع خلف أسطوانة «السرير» من جهة الشمال، وهي ملاصقة للمقصورة النبوية.

وسميت بهذا الاسم لأن حرسَ النبيِّ ﷺ كانوا يجلسون عندها، ومن هؤلاء الحرس: سعد بن أبي وقاص، وسعد بن عبادة، وابنه قيس بن سعد بن عبادة، وبلال، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حتى نزل قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبة، فقال لهم: «**يا أيها الناس، انصرفوا فقد عصمني الله**». [الترمذي: (٣٠٤٦) وحسنه الألباني].

وتسمى بأسطوانة «عليِّ بن أبي طالب»؛ لأنه كان يجلس عندها يحرس النبيّ ﷺ.

أسطوانة الوفود

وتقع خلف أسطوانة «الحرس» من جهة الشمال.

وسميت بذلك: لأن النبيَّ ﷺ كان يجلس إليها ليستقبل الوفود التي تقدم عليه.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَضْلُ منبره ﷺ

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبيَّ ﷺ قال: «**منبري هذا على تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجنةِ**».

التَّخْرِيجُ:

أحمد (٨٧٢١)، البزار (٧٩٢٩)، الطبراني في «الكبير» (٥٧٧٩)، البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٢٨٦)، ابن سعد (١/ ٢٥٣).

- صححه الألباني في «الصحيحة» (٢٣٦٣)، و«صحيح الجامع» (٦٦٢١).
- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

الشَّرْحُ:

(على ترعةٍ): بضم التاء وسكون الراء، وقيل في معناها: الباب، وقيل: الدرجة، وقيل: الروضة، وقيل: أفواه الجداول.

(٢) عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن النبيَّ ﷺ قال: «**إنَّ قوائم منبري هذا رواتبُ في الجنة**».

التَّخْرِيجُ:

النسائي في «المجتبى» (٦٩٦) واللفظ له، و«الكبرى» (٧٧٧)، الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٥٤)، ابن حبان (٣٧٤١)، أحمد (٢٦٤٧٦).

- صححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٠٥٠)، و«التعليقات

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الحسان»، و«صحيح الجامع» (٤٤١٢)، و«صحيح النسائي».

- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

الشَّرْحُ:

(رواتب): الرتوب: الثبوت والدوام، وهذا كناية عن ثبوت المنبر له في الجنة، أو بيان أن منبره الذي كان له في الدنيا ينقل إلى الجنة، فيصير ثابتًا هناك. [السِّندي على هامش «المسند»].

(٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**ما بين بيتي ومنبري روضةٌ من رياض الجنة، ومنبري على حوضي**».

التَّخْرِيجُ:

البخاري (١١٩٦)، مسلم (١٣٩١)، أحمد (٧٢٢٣)، ابن حبان (٣٧٥٠).

الشَّرْحُ:

راجع فصل «الروضة الشريفة وفضلها» من هذا الكتاب.

(٤) عن أبي سعيد الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه، وهو عاصبٌ رأسه، قال: فاتَّبعتُهُ حتى صعِد على المنبر، قال: فقال: «**إني الساعة لقائمٌ على الحوض**».

ثم هبط رسول الله ﷺ عن المنبر، فما رُئي عليه حتى الساعة.

التَّخْرِيجُ:

أحمد (١١٨٦٣)، ابن أبي شيبة (٣١٦٦٥)، أبو يعلى (١١٥٥)، ابن حبان

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(٦٥٩٣)، عبد بن حميد (٩٦٢)، الدارمي (٨٣).

الشَّرْح:

(لقائم على الحوض): قال السندي في حاشيته على «المسند»:

«أي: مطلع عليه كالقائم عليه، يريد أنه ظهر له الحوض وهو هنالك».

قلتُ: ويؤيد كلامه رواية الدارمي (٨٣): «**والذي نفسي بيده إني لأنظر إلى الحوض من مقامي هذا**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

إثمُ مَنْ حَلَف عند منبره ﷺ كاذبًا

(١) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يحلف أحدٌ عند منبري هذا على يمين آثمة، ولو على سواكٍ أخضر، إلا تبوأ مقعدَهُ من النار – أو: وجبتْ له النارُ**».

التخريج:

أبو داود (٣٢٤٦)، أحمد (١٤٧٠٦)، ابن ماجه (٢٣٢٥)، النسائي في «الكبرى» (٥٩٧٣)، أبو يعلى «١٧٨٢»، ابن حبان (٤٣٦٨)، الطبراني في «الأوسط» (٧٧٦٨)، الحاكم (٨٧١٠).

- قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد، وأقره الذهبيُّ.
- صححه المنذريُّ في «الترغيب والترهيب» (١٨٤٢).
- وصححه البوصيريُّ في «مصباح الزجاجة» (٨٢١).
- صححه الألباني في «التعليقات الحسان»، و«صحيح الترغيب» (١٨٤٢)، و«صحيح أبي داود»، و«صحيح ابن ماجه».

(٢) عن أبي أمامة بن ثعلبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، قال: «**مَنْ حَلَف عند منبري هذا بيمين كاذبة، يستحلُّ بها مال امرئٍ مسلمٍ، فعليه لعنةُ الله والملائكة والنَّاس أجمعين، لا يقبل الله منه عَدْلًا ولا صَرْفًا**».

التخريج:

النسائي في «الكبرى» (٥٩٧٤) واللفظ له، الدولابي في «الكنى والأسماء»

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(٨٨)، الطبراني في «الكبير» (١/ ٢٧٣)، و«الأوسط» (١٩٥).

- قال الحافظ في «فتح الباري» (٦/ ٢١٣): أخرجه النسائي ورجاله ثقات.

- وحسَّنه حسين سليم أسد على هامش «مجمع الزوائد» (٨/ ٣٩٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الاستسقاءُ عليه

(١) عن أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رجلًا دخل المسجدَ يومَ جمعةٍ، من بابٍ كان نحو دارِ القضاء، ورسولُ اللهِ ﷺ قائمٌ يخطبُ، فاستقبل رسولَ اللهِ ﷺ قائمًا، ثم قال: يا رسولَ اللهِ هلكتِ الأموال، وانقطعتِ السبل، فادعُ اللهَ يُغِثْنَا، قال: فرفع رسولُ اللهِ ﷺ يديه، ثُم قال: «**اللَّهُمَّ أَغِثْنا، اللَّهُمَّ أَغثنا، اللَّهُمَّ أَغثنا**»، قال أنس: ولا واللهِ ما نرى في السماءِ من سحابٍ ولا قَزَعةٍ، وما بيننا وبين «سَلْعٍ» من بيتٍ ولا دارٍ، قال: فطلعتْ مِن ورائه سحابةٌ مثلُ التُّرْسِ، فلما توسطتِ السماءَ انتشرت، ثم أمطرتْ، قال: فلا واللهِ ما رأينا الشمسَ سَبْتًا، قال: ثم دخل رجلٌ من ذلك البابِ في الجمعةِ المقبلةِ، ورسولُ اللهِ ﷺ قائمٌ يخطب، فاستقبله قائمًا، فقال: يا رسولَ اللهِ هلكتِ الأموالُ وانقطعتِ السبلُ، فادع اللهَ يُمْسِكها عَنَّا، قال: فرفع رسولُ اللهِ ﷺ يديه، ثم قال: « **اللَّهُمَّ حَوْلَنا ولا عَلينا، اللَّهُمَّ على الآكامِ، والظِرَابِ، وبطونِ الأوديةِ، ومنابتِ الشجرِ**». فانقلعتْ، وخرجنا نمشي في الشمسِ، قال شَرِيكٌ: فسألت أنسَ بنَ مالكٍ: أهو الرجلُ الأولُ؟، قال: لا أدري.

التَّخْرِيج:

مسلم (٩٥٧) واللفظ له، البخاري (٨٩٧).

الشَّرْح:

(دار القضاء): هي دار كانت لسيدنا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سميت

www.alukah.net
شبكة الألوكة

«دار القضاء»؛ لكونها بيعتْ بعد وفاته في قضاء دَيْنه، وقال القاضي: سميت «دار القضاء» لأنها بيعت في قضاء دين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي على نفسه، وأوصى ابنه عبد الله أن يباع فيه ماله، فإن عجز ماله استعان ببني عدي، ثم بقريش، فباع ابنه داره هذه لمعاوية وقضى دينه.

(ولا قزعة): بفتح القاف والزاي، وهي القطعة من السحاب، وأكثر ما يكون ذلك في الخريف.

(سلع): بفتح السين وسكون اللام، وهو جبل بقرب المدينة، أي: ليس بيننا وبينه من حائل منعنا من رؤية سبب المطر، فنحن مشاهدون له وللسماء.

(الترس): أي: سحابة تُشْبه الشيء الذي يتقى به السيف في القتال، ووجه الشبه الاستدارة والكثافة لا القدْر.

(سبتًا): أي: أُسبوعًا.

(الآكام): جمع (أكمة) بفتح الهمزة والكاف والميم، أي: الهضبة الضخمة، أو: الجبل الصغير وما ارتفع من الأرض.

(الظِراب): بكسر الظاء، جمع (ظَرِب) بالكسر الراء، جبل منبسط على الأرض، أو الروابي الصغار دون الجبل.

(فانقلعت): أي: انقطعتْ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

صلاة النبيِّ ﷺ على منبره حين عُمِل ووُضِعَ

(١) عَن أبي حازم بن دينارٍ، أَنَّ رجالًا أَتوْا سهلَ بنَ سعدٍ السَّاعِديَّ، وقد امْتَرَوْا في المنبر مِمَّ عودُهُ، فسألوه عن ذلك؟ فقال: واللهِ إني لأَعرفُ مِمَّا هو، ولقد رأيتُه أولَ يومٍ وُضِع، وأولَ يومٍ جَلس عليه رسولُ اللهِ ﷺ، أرسل رسولُ اللهِ ﷺ إلى فلانةَ – امرأةٍ من الأَنصارِ قد سمَّاها سَهْلٌ – «**مُرِي غلامَك النجارَ، أن يعملَ لي أعوادًا، أجلسُ عليهنَّ إذا كلمتُ الناسَ**»، فأمرتْهُ فَعَمِلَها من طَرْفاء الغابةِ، ثم جاء بها، فأرسلتْ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فأَمَر بها فُوضِعَتْ ها هنا، ثم رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ صلَّى عليها وكبَّر وهو عليها، ثم ركعَ وهو عليْها، ثم نزل القَهْقَرَى، فسجدَ في أَصْلِ المنبرِ ثم عاد، فلمَّا فرغ أقبلَ على الناسِ، فقال: «**أيها الناسُ، إنما صنعتُ هذا لتَأْتَمُوا ولتعلموا صَلاتي**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٩١٧) واللفظ له، مسلم (٥٤٤).

الشَّرْح:

(امْتَرَوْا): أي: تجادلوا، من المماراة، وهي: المجادلة.

(مِمَّ عوده): أي: من أي أنواع الخشب صُنِعَ.

(فلانة): اختلف في اسمها، فقيل: فكيهة بنت عبيد بن دليم، وقيل: عُلَاثة، وقيل: عائشة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(غلامك): اختلف أيضًا في اسمه، وأشبه الأقوال بالصواب أنه: مَيْمون، ولا اعتداد بالأخرى لوهاها، كما قال القسطلاني في «إرشاد الساري» (٢/ ١٨٠).

(طَرْفاء الغابة): شجر من شجر البادية لا شوك فيه.

(القَهْقَري): بفتح القاف وسكون الهاء، وفتح القاف الثانية مع الراء، أي: رجع إلى الخلف محافظة على استقبال القبلة.

(في أصل المنبر): أي: على الأرض إلى جنب الدرجة السفلى منه.

(ثم عاد): أي: فاعتلى المنبر مثلما بدأ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضل التعلُّم والتعليم في المسجد النبويّ

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ جاء مسجدي هذا، لم يأته إلا لخير يتعلَّمه أو يعلِّمه، فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله، ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر إلى متاع غيره**».

التخريج:

ابن ماجه (٢٢٧) واللفظ له، أحمد (٨٦٠٢)، أبو يعلى (٦٤٧٢)، ابن حبان (٨٧)، الحاكم (٣١٠).

- قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبيُّ.
- قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ٣١): هذا إسنادٌ صحيحٌ، احتجَّ مسلم بجميع رواتهِ.
- صححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٨٧)، و«صحيح الجامع» (٦١٨٤)، و«صحيح ابن ماجه».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضل الصلاة في مسجد قباء

(١) عن أُسيد بن ظُهَيْر الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**صلاةٌ في مسجد قباءَ كعمرةٍ**».

التخريج:

ابن ماجه (١٤١١)، الترمذي (٣٢٤)، أبو يعلى (٧١٧٢)، الطبراني في «الكبير» (٥٧٠)، الحاكم (١٧٩٢)، الضياء في «المختارة» (١٤٧٢).

- قال الترمذي: حديث حسن صحيح.
- صححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١١٨٠)، و«صحيح الجامع» (٣٨٧٢)، و«صحيح ابن ماجه»، و«صحيح الترمذي».

(٢) عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف، قال: قال أَبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ خرج حتى يأتي هذا المسجد – يعني: مسجد قباء- فيصلي فيه، كان كعَدْلِ عمرةٍ**».

التخريج:

أحمد (١٥٩٨١) واللفظ له، الطبراني في «الكبير» (٦/ ٧٤)، الحاكم (٤٢٧٩)، ابن ماجه (١٤١٢)، النسائي (٢/ ٣٧).

- صححه العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٢٦٠).
- وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبيُّ.
- وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٤٤٦)، و«صحيح

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ابن ماجه»، و«صحيح النسائي».

(٣) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كان رسول الله ﷺ يأتي مسجد قباء راكبًا وماشيًا، فيصلي فيه ركعتين.

التخريج:

مسلم (١٣٩٩)، البخاري (١١٩٤).

(٤) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كان النبيُّ ﷺ يأتي مسجد قباءٍ كلَّ سبتٍ، ماشيًا وراكبًا.

التخريج:

البخاري (١١٩٣)، مسلم (١٣٩٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضل جبل أُحُد

(١) عن أبي حميد، قال: أقبلنا مع النبيِّ ﷺ من غزوة تبوك، حتى إذا أشرفنا على المدينة، قال: «**هذه طابةُ، وهذا أُحُدٌ، جبل يحبنا ونحبُّه**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٤٤٢٢)، مسلم (١٣٩٢).

(٢) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبيَّ ﷺ صَعِدَ أُحُدًا، وأبو بكر، وعمر، وعثمانُ، فرجف بهم، فقال: «**اثبتْ أُحُدُ، فإنما عليك نبيٌّ، وصدِّيقٌ، وشهيدانِ**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٣٦٧٥)، أبو داود (٤٦٥١)، الترمذي (٣٦٩٧).

الشَّرْح:

(فرجف بهم): أي: اهتزَّ واضطرب.

قال الشارحون: إنما كان رجفانُهُ واهتزازه فرحًا وطربًا بصعود هذا الركب المبارك على ظهره، غير أني لم أقف على دليل لذلك، والله أعلم.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

زيارة قبور شهداء أُحُد

(١) عن ربيعة يعني ابن الهُدَيْر، قال: ما سمعتُ طلحة بن عبد الله يحدِّث عن رسول الله ﷺ حديثًا قط غير حديث واحدٍ، قال: قلت: وما هو؟ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ يريد قبور الشهداء، حتى إذا أشرفنا على حرَّة «وَاقِم»، فلما تدلينا منها، وإذا قبور بمحْنِيةٍ، قال: قلنا: يا رسول الله، أقبورُ إخواننا هذه؟ قال: «**قبور أصحابنا**»، فلما جئنا قبور الشهداء، قال: «**هذه قبور إخواننا**».

التَّخْرِيج:

أبو داود (٢٠٤٣)، أحمد (١٣٨٧)، الضياء في «المختارة» (٨١٣)، ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١/ ١٣٣) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٩٨)، البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٢٩٩).

- صححه الألباني في «صحيح أبي داود».
- وحسنه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

الشَّرْح:

(يريد قبور الشهداء): تدل على أنه ﷺ خرج لزيارتهم قصدًا.

(قبور أصحابنا): أي: قبور الذين ماتوا على الإسلام، ولم ينالوا منزلة الشهداء.

(قبور إخواننا): إنما أضاف النبيُّ ﷺ نسبة الأُخوة وشرَّفَ بها لمنزلة الشهداء عند الله تعالى.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مَقْبرة البقيع

(١) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها قالت: كان رسول الله ﷺ، كلما كان ليلتُها من رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقيع، فيقول: «**السلام عليكم دار قومٍ مؤمنين، وأتاكم ما توعدون، غدًا مؤجَّلون، وإنَّا إن شاء الله بكم لاحقون، اللَّهُمَّ اغفر لأهل بقيع الغرقد**».

التَّخْرِيج:

مسلم (٩٧٤)، النسائي في «الكبرى» (٢١٧٧)، و«المجتبى» (٢٠٣٩)، و«عمل اليوم والليلة» (١٠٩٢)، ابن حبان (٣١٧٢).

الشَّرْح:

(البقيع): هو موضع معروف بالمدينة شرق المسجد النبويّ الشريف، فيه قبور أهل المدينة، والبقيع في اللغة: المكان المتسع، ولا يسمَّى بقيعًا إلا وفيه شجر أو أصولها، و«الغرقد» شجر معروف، والآن بقيت الإضافة دون الشجرة.

(وأتاكم ما توعدون): أي: وقد أتاكم ما وعدكم ربكم من جزاء أعمالكم، ومن رحمته وفضله.

(غدًا مؤجلون): أي: مصيرنا كمصيركم، ولكننا مؤجلون إلى الغدِ.

(٢) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ﷺ. وفيه: قال رسول الله ﷺ: «**فإن جبريل أتاني حين رأيتِ، فناداني، فأخفاه منك،**

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فأجبته، فأخفيتُهُ منك، ولم يكن يدخلُ عليك وقد وضعت ثيابك، وظننتُ أن قد رقدتِ، فكرهتُ أن أوقظك، وخشيتُ أن تستوحشي، فقال: إن ربَّك يأمرُكَ إن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم»، قالت: قلتُ: كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «**قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنَّا إن شاء الله بكم للاحقون**».

التخريج:

مسلم (٩٧٤)، أحمد (٢٥٨٥٥)، النسائي (٣٩٦٣)، ابن حبان (٧١١٠).

(٣) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها قالت: خرج رسول الله ﷺ ذات ليلةٍ، فأرسلتُ «بَريرة» في أثره، لتنظر أين ذهب، قالت: فسلك نحو بقيع الغرقدِ، فوقف في أدنى البقيع، ثم رفع يديه، ثم انصرف، فرجَعَتْ إليَّ «بَريرةُ»، فأخبرتني، فلما أصبحت سألته، فقلت: يا رسول الله، أين خرجت الليلة؟ قال: «**بعثتُ إلى أهل البقيع لأُصليَ عليهم**».

التخريج:

أحمد (٢٤٦١٢)، مالك في «الموطأ» (١/ ٢٤٢)، ابن راهويه في «مسنده» (١٠٢٨)، ابن شبه في «تاريخ المدينة» (ص/ ٨٩)، النسائي في «المجتبى» (٢٠٣٨)، و«الكبرى» (٢١٧٦)، الحاكم (١٧٩٤)، وابن حبان (٣٧٤٨).

- قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد.
- وحسَّنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (١٢٣)، و«السلسلة الصحيحة» (١٧٧٤)، وصححه في «صحيح الجامع» (٢٨٢٨).
- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «ابن حبان».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَضْلُ وادي العقيق

(١) عن عكرمة، أنه سمع ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يقول: إنه سمع عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ بوادي العقيق، يقول: «**أتاني الليلة آتٍ من ربي، فقال: صلِّ في هذا الوادي المبارك، وقل: عمرة في حجةٍ**».

التَخْرِيجُ:

البخاري (١٥٣٤)، أحمد (١٦١)، ابن ماجه (٢٩٧٦)، أبو داود (١٨٠٠)، ابن حبان (٣٧٩٠)، ابن خزيمة (٢٦١٧)، ابن حزم في «حجة الوداع» (٤٧٠).

الشَرْحُ:

(أتاني الليلة آتٍ): يعني: في المنام، ورؤيا الأنبياء وحيٌ.

والآتي: هو جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٢) عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبيَّ ﷺ أُرِيَ وهو في مُعَرَّسِه مِنْ ذي الحليفة في بطن الوادي، فقيل له: «**إنك ببطحاء مباركة**».

التَخْرِيجُ:

البخاري (٢٣٣٦)، ومسلم (١٣٤٦).

الشَرْحُ:

(أُرِيَ): من الرؤيا في النوم.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(مُعَرَّسه): المعرَّس: موضع النزول، يقال: عرَّس القوم في المنزل: إذا نزلوا به في أي وقتٍ من ليل أو نهار، وقيل: التعريس النزول آخر الليل.

(بطن الوادي): المراد بالوادي: وادي العقيق.

(بطحاء): أي: أرض منبسطة ومتسعة يمرُّ بها السيل، فيترك فيه الرمل، والحصى الصغار.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضل تمر المدينة المنورة

(١) عن عامر بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ تصبَّح كلَّ يومٍ سبع تمرات عجوةً، لم يضرَّه في ذلك اليوم سمٌّ ولا سحرٌ**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٥٤٤٥)، أبو داود (٣٨٧٦)، النسائي في «الكبرى» (٦٦٨٠)، أبو يعلى (٧١٧).

(٢) عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ أكل سبع تمراتٍ، مما بين لابَتَيْها حين يصبح، لم يضرَّه سمٌّ حتى يمسي**».

التَّخْرِيج:

مسلم (٢٠٤٧)، أحمد (١٤٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٧٩)، والمخلص في «المخلصيات» (١١٦٩).

الشَّرْح:

(من تصبح): أي: مَنْ أكل في الصباح.

(بسبع تمرات): أي: يأكلها في الصباح قبل أن يطعم شيئًا.

(لا بَتَيْها): مفردها: لابَةٌ، وتجمع على: لُوَب، ولابات.

واللابة: هي الأرض ذات الحجارة السوداء.

والمقصود في الحديث: ما بين طرفي المدينة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(٣) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ في عجوة العالية شفاء – أو إنها تِرْياق – أولَ البُكْرة**».

التخريج:

مسلم (٢٠٤٨)، النسائي في «الكبرى» (٧٥١٦)، أبو نعيم في «الطب النبوي» (٥٤٣)، البغوي في «شرح السنة» (٢٨٨٩).

الشرح:

(العالية): هي القرى والبيوت من جهة جنوب شرق المدينة، وأقربها إلى المدينة ثلاثة أميال، وأبعدها ثمانية أميال.

(ترياق): بكسر التاء، أو ضمها لغتان، أي: دواء شافٍ من السُّمِّ.

(أول البكرة): أي: أول الصباح، قبل أن يأكل أي شيء.

(٤) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبيِّ ﷺ قال: «**في عجوة العالية شفاءٌ – أو ترياقٌ – أول البُكْرة على الريق**».

التخريج:

أحمد (٢٥١٨٧)، النسائي في «الكبرى» (٦٦٨١)، ابن أبي شيبة (٢٣٤٨٠)، ابن راهويه في «مسنده» (١١١٧)، أبو نعيم في «الطب النبوي» (٥٤٤).

- صححه شعيب الأرناؤوط على شرط الشيخين على هامش «المسند».

(٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ ناسًا من أصحاب النبي ﷺ قالوا:

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الكمأة جُدَريُّ الأرض، فقال النبيُّ ﷺ: «**الكمأة من المَنِّ، وماؤها شفاءٌ للعين، والعجوة من الجنة، وهي شفاءٌ من السُّمِّ**».

التخريج:

الترمذي (٢٠٦٨)، ابن ماجه (٣٤٥٥)، النسائي في «الكبرى» (٦٦٣٦)، أحمد (٨٠٥١)، أبو يعلى (٦٣٩٨)، الطبراني في «الأوسط» (٥٦٩٢)، البغوي في «شرح السُّنة» (٢٨٩٨).

- حسَّنه البغوي في «شرح السنة».
- قال الترمذي: حديث حسن.
- وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»، و«صحيح ابن ماجه».
- وحسنه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

الشرح:

(الكمأة): بفتح الكاف وسكون الميم، نبات يوجد تحت الأرض في فصل الربيع، مستدير، يشبه القلقاس، لا ساق له ولا عرق، لونه يميل إلى الغبرة.

(المنُّ): الذي أنزله الله على بني إسرائيل، وقيل: المنُّ شيءٌ كالطَّلِّ فيه حلاوة، يسقط على الشجر.

(والعجوة من الجنة): العجوة صنف من تمر المدينة.

❐ قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٢٣٩): «قال الخطابي:

www.alukah.net
شبكة الألوكة

كون العجوة تنفع من السمِّ والسحر، إنما هو ببركة دعوة النبيِّ ﷺ لتمر المدينة لا لخاصيةٍ في التمر، وابن التين: يحتمل أن يكون المراد نخلًا خاصًا بالمدينة لا يعرف الآن» اهـ.

❐ وقيل: كونها من الجنة؛ إمَّا لكونها منها حقيقةً أتيت في الدنيا تشريفًا لمدينة النبيِّ ﷺ كالحجر الأسود والروضة الشريفة، أو مدحٌ لها؛ لكمال منفعتها وبركتها كأنها من الجنة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تحريمُ المدينة المنورة

(١) عن عبد الله بن زيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**إنَّ إبراهيم حرَّم مكة ودعا لها، وحرَّمت المدينة كما حرَّم إبراهيم مكة، ودعوتُ لها في مُدِّها وصاعها، مِثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لمكة**».

التَّخْرِيج:

البخاريُّ (٢١٢٩)، مسلم (١٣٦٠)، أحمد (٤/ ٤٠)، البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ١٩٧)، وفي «دلائل النبوة» (٢/ ٥٦٩ و٥٧٠)، وغيرُهم.

الشَّرْح:

(إن إبراهيم حرَّم مكة): أي: أظهر حرمتَها بأمر الله، فلا يُسفكُ فيها دمُ إنسانٍ، ولا يظلمُ فيها أحدٌ، ولا يُصاد صيدها، لا يختلي خلاها.

(المدُّ): مقدار ملء اليدين المتوسطتين من غير قبضهما.

ومقداره بالمكاييل المعاصرة: ٥١٠ جرامًا.

(الصاع): مكيال لأهل المدينة يسع أربعة أمداد.

ومقداره بالمكاييل المعاصرة: ٢,٠٤ كيلو جرام.

والمعنى: دعوت للمدينة أن يبارك لها في مدها وصاعها، أي: فيما يكال بهما بركة.

(٢) عن سَهل بن حُنيف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «أهوى رسولُ الله ﷺ بيده إلى المدينة، فقال: «**إنها حَرَمٌ آمنٌ**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

مسلم (١٣٧٥)، أحمد (٣/ ٤٨٦)، البيهقي في «السُّنن الكبرى» (٥/ ١٩٨)، الطحاوي «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٩٢)، وغيرُهم.

(٣) عن سعد بن أبي وقَّاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني أُحرِّم ما بين لابَتَي المدينة أن يقطعَ عِضاهُها، أو يقتل صيدُها**».

مسلم (١٣٦٣)، أحمد (١/ ١٦٩ و١٨١ و١٨٥)، أبو يعلى (٦٩٩)، الطحاوي «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٩١)، وغيرُهم.

الشرح:

(لَابَتَي): اللَّابتانِ: تثنية «لَابةٍ»، وهما الحَرَّتان، والحَرَّةُ: حجارة سوداء منتشرة، والحَرَّتان معروفتان في المدينة إلى اليوم، وهما: الحَرَّة الشرقية، الحرَّة الغربية.

فالمراد باللَّابَتَيْن: الحَرَّتانِ الشرقية والغربية.

(عِضَاهُها): بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة: هو كلُّ شجر فيه شوكٌ، مفردها: عِضَاهَةٌ وعَضِيهةٌ».

(٤) عن عليٍّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «**إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، وإني أُحرِّم المدينة، حَرَمٌ ما بين حرَّتيها وحِماهَا كُلُّهُ، لا يختلى خَلَاها، ولا ينفِّرُ صيدُها، ولا تلتقطُ لقطتُها إلا لمن أشاد بها، لا تقطعُ منها شجرةٌ إلا أن يَعْلِفَ رجلٌ بعيرَهُ، ولا يحملُ فيها السلاح لقتالٍ**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

أحمد (٩٥٩)، النسائي (٨/ ٢٤)، و«معرفة السُّنن والآثار» (١٠٦٠٦)، و«السنن الصغرى» (١٦٣٧)، وكلاهما للبيهقيِّ.

والحديث صححه العلامة/ أحمد شاكر (٢/ ١٩٨)، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٠٥٨)، والشيخ/ شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

الشرح:

(حِمَاها كلُّه): والتقدير: وحماها كلُّه حَرَم.

والحِمَى: هو القدرُ الزائدُ على الحرمِ نفسِهِ.

❐ فما هو الحرم؟ وما هو الحمى؟

❐ أمَّا الحرم: فحدوده من الشرق إلى الغرب (ما بين اللَّابتيْنِ) وهما الحرتان الشرقية والغربية كما سبق بيانُهُ.

وحدوده من الشمالِ إلى الجنوب من «عَيْر» إلى «ثَوْر».

إليك الدليلَ:

❐ أدلة حدود حَرَم المدينة من الشرق إلى الغرب:

(أ) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن إبراهيم حرم مكة، وإني حرمت المدينة ما بين لَابَتَيْها لا يقطع عضاهها ولا يُصاد صيدها**».

مسلم (١٣٦٢).

(ب) عن رافع بن خَديجٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ إبراهيم حَرَّم مكة، وإني أُحرِّم ما بين لابتيْها**» يريد المدينة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

مسلم (١٣٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٠٣)، وابن جرير (١/ ٥٤٣).

(جـ) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: «**حُرِّم ما بين لابَتِي المدينة على لساني**».

التخريج:

البخاري (١٨٦٩)، أحمد (٧٨٤٤)، الطبراني في «الكبير» (٣٤٦). وغير ذلك من الأحاديث.

❐ **أدلة حدود حَرَم المدينة من الشمال إلى الجنوب:**

(أ) عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: خَطَبنا عليُّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: مَنْ زعم أن عندنا شيئًا نقرؤه إلَّا كتاب الله، وهذه الصحيفة – قال: وصحيفة معلَّقةٌ في قِرابِ سَيفه – فقد كَذَبَ، فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات، وفيها، قال النبيُّ ﷺ: «**المدينة حَرَمٌ ما بين «عَيْرٍ» إلى «ثَوْرٍ»، فَمَنْ أحدث فيها حَدَثًا، أو آوى مُحْدِثًا، فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبلُ الله منه يوم القيامة صَرْفًا، ولا عَدْلًا...**».

التخريج:

مسلم (١٣٧٠) واللفظ له، البخاري (٦٧٥٥)، الترمذي (٢١٢٧)، البيهقيُّ في «السُّنن الصغرى» (١٦٣٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الشَّرح:

(أسنان الإبل): أي: أعمارها في الصِّغر والكِبر.

(الجراحات): القصاص فيما دون النفس، وهو نوعانِ:

الأطراف والجروح، وتفاصيله في كتب الفقه كما هو معلوم.

(عَيْرٌ): جبل بالمدينة المنوَّرة معروف.

(ثور): جبل بالمدينة المنورة معروف.

(صرفًا ولا عدلًا): الصرف: الفريضة، والعَدْل: النافلة وهو رأي الجمهور.

(٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**المدينةُ حَرَمٌ ما بين «عَيْر» إلى «ثَوْر»، فمن أحدث فيها حَدَثًا، أو آوى مُحْدِثًا، فعليه لعنة الله وملائكته والناس أجمعين**».

التَّخريج:

البيهقيُّ في «السُّنن الكبرى»: (٥/ ١٩٦).

(تنبيه):

جاءت بعض الروايات وليس فيها ذكر «ما بين عَيْر إلى ثور»، بل جاءت مبهمة، ولكن توضحها الروايات الأخرى، وتلك الروايات هي:

(ا) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**المدينة حَرَمٌ من كذا إلى كذا، لا يقطع شجرها...**».

التَّخريج:

البخاري (١٨٦٧).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فقد جاءت الرواية مبهمة بلفظ (من كذا إلى كذا)، لكن يفسِّرها حديثُ «عليٍّ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّابق، يعني: «**مِنْ عيْر إلى ثَوْر**».

(٢) وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**اللَّهُمَّ إني أُحرِّم ما بين جَبليها بمثل ما حرَّم إبراهيم مكة**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٥٤٢٥)، مسلم (١٣٦٥).

فقد جاءت الرواية أيضًا مبهمة بلفظ: (ما بين جَبليها)، ويفسِّرها حديث «عليّ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا: «**من عَيْر إلى ثورٍ**».

(٣) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: « **اللَّهُمَّ إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، فجعلها حَرَمًا، وإني حرَّمتُ المدينة حرامًا ما بين مأزِمَيْها، أن لا يُهراقَ فيها دم...**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٧٤).

الشَّرْح:

(مَأْزِمَيْها): مثنى «مَأْزِم»، وهو: الجبل، كما قال النوويُّ في «شرح مسلم»: (٩/ ١٤٧).

ومعنى «ما بين مأزِمَيْها»: ما بين جَبَلَيْها، وهما «عَيْر وثَوْر» ما سبق بيانُهُ.

(٤) وعن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**المدينةُ حَرَمٌ ما بين عائرٍ إلى كذا، من أحدث فيها حَدَثًا، أو آوى مُحْدِثًا، فعليه لعنةُ الله....**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

البخاريُّ (١٨٧٠).

(٥) وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال رسول الله ﷺ: «**المدينة حَرَمٌ ما بين عَيْرٍ إلى كذا**».

التخريج:

البخاري (٣١٧٢).

فهذا – والله أعلم – من تصرُّف الرواة، حيث ذكر أحد الطرفين، وهو «عَيْر»، وأهملَ الثاني وهو (ثورٌ).

(٦) عن عبد الله بن سَلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ما بين كذا وأُحدٍ [وعند الطبراني: ما بين عَيْر وأحدٍ حرام] حرَّمه رسولُ الله ﷺ، ما كنتَ لأقطع به شجرةً، ولا أقتل طائرًا».

التخريج:

أحمد (٥/ ٤٥٠- ٤٥١)، والطبراني (١٧٤)، وصححه الأرناؤوط على هامش «المسند».

والجواب: أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عبَّر عن «ثور» بـ «أُحدٍ»؛ لأنه خلفَهُ مباشرة، والله أعلم.

والخُلاصَةُ:

أن حَرَم المدينة المنورة حدوده هكذا:

من الشرق إلى الغرب: ما بين اللَابتيْنِ، وهما الحرتانِ الشرقية والغربية.

ومن الشمال إلى الجنوب: من «عَيْرٍ» إلى «ثَوْرٍ»، وهما معروفانِ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

❐ وأمَّا «الحِمى» فإليك بيانَهُ:

كما حدَّد رسول الله ﷺ حدود حرمِ المدينة المنورة طولًا وعرضًا، كذلك حدد الحِمى حوله، باثنى عشر ميلًا من كل جهاته.

(١) فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: حرَّم رسول الله ﷺ ما بين لَابَتَي المدينة – قال أبو هريرة: فلو وجدت الظباءَ ما بين لَابَتَيْها ما ذعرتُها، وجعل اثنى عشر ميلًا حول المدينة حِمىً.

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٧٢)، أحمد (٧٧٥٤)، البيهقي في «السُّنن الكبرى»: (٥/ ١٩٦).

الشَّرْح:

(الظباء): الغِزْلان.

(ذَعَرْتُها): خوَّفتها وأفزعتُها.

(وجَعَل): يعني: جعل النبيُّ ﷺ حِمى المدينة بعرض اثنى عشر ميلًا من كل جهاته، فيكون ثلاثة أميال من كل جهةٍ.

و«الميل»: حوالي ثلاثة كيلو ونصف كيلو متر.

❐ **ولكن هل يشمل التحريم الحَرَمَ والحِمى، أم يقتصرُ على الحرم فقط، للعماء في ذلك رأيان:**

(١) مذهب جمهور العلماء أن الحرَمَ الذي يَحرُمُ فيه الصيدُ، وقطعُ الشجر، وحملُ السلاح، وإراقة الدماء، هو ما كان بين اللَّابَتَيْنِ شرقًا وغربًا، ومن «عَيْر» إلى «ثَوْر» شمالًا وجنوبًا فقط.

واستدلُّوا بالنصوص السابقة المتواترة لقوتها.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

يستوي في ذلك الصيدُ وقطع الشجر من حيث التحريم ولا فرق.

(٢) مذهب الإمام مالك، وهو قول عمر بنِ عبد العزيز، حيث فرَّق بين حَرَم الصيد، وحَرَم الشَّجر.

فحَرَمُ الصيدِ عنده: هو ما بين اللَّابتيْن، ومن «عير» إلى «ثور»، وهو متفق في ذلك مع مذهب الجمهور.

وأمَّا حَرَمُ الشجر فزاد الإمام مالك على مذهب الجمهور «الحِمى»، فيحرُم قطعُ الشجر في «الحِمى» كما يحرم في «الحرم» سواء، وهو بذلك يفارق الجمهور، واستدلَّ بحديث أبي هريرة السابق، والله أعلم.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مظاهرُ تحريمِ المدينة

من مظاهر تحريم المدينة:

(١) تحريمُ قطع الشجر وقلعه:

(أ) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، وإني حرَّمتُ المدينة ما بين لَابَتَيْها، لا يقطع عضاهها، ولا يُصاد صيدُها**».

التخريج:

مسلم (١٣٦٢)، الطحاوي «مشكل الآثار» (٤١٩٢)، و«السُّنن الكبرى» للبيهقيّ (١٠٢٥٨).

(ب) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني أُحرِّم ما بين لابَتِي المدينة، أن يقطع عضاهها، أو يُقتل صَيْدُها**».

التخريج:

مسلم (١٣٦٣)، «السُّنن الكبرى» للبيهقي (١٠٢٥٢)، وأبو يعلى (٦٩٩).

(ج) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيّ ﷺ قال: «**المدينة حرم من كذا إلى كذا، لا يقطعُ شجرها...**».

التخريج:

البخاري (١٨٦٧)، «السُّنن الكبرى» للبيهقي (١٠٢٥٠).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(د) عن أبي سعيد الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - في قصَّة بدء تحريم المدينة -، وفيه قوله ﷺ: « **اللَّهُمَّ إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، فجعلها حَرَمًا، وإني حرَّمتُ المدينة حرامًا ما بين مأْزِمَيْها، أن لا يُهراق فيها دمٌ، ولا يُحمل فيها سلاحٌ لقتالٍ، ولا يُخبط فيها شجرة إلا لعلف...**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٧٤)، «السنن الكبرى» للبيهقيّ (١٠٢٧٤).

الشَّرْح:

(العِضاه): كل شجرٍ فيه شوك، واحده عِضَاهةٌ، وعَضِيهةٌ.

❐ والمراد بـ «الشجر» الذي يَحرمُ قطعُهُ هو: الذي لا دَخلَ للإنسان فيه، ولم يستنبتْه، وإنما ينبتُ بنفسه، أمَّا ما ينبته الإنسان فإنه يجوز قطعُهُ، وقلعُهُ، ولا دخل له بالحُرْمة التي في هذه الأحاديث.

(٢) تحريمُ قطع الحشيش والشوكِ:

ومن مظاهر تحريم المدينة، تحريم قطع الحشيش والعُشْب إلَّا لعَلَفِ الدابة فقط، وإليك الدليل:

(أ) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قد سُئل: أحرَّمَ رسولُ الله ﷺ المدينة؟ فقال: «**نعم، هي حرامٌ، لا يختلى خلاها، فمن فعل ذلك فعليه لعنةُ اللَّه والملائكةِ والناس أجمعين**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٦٦)، أبو يعلى (٤٠٢٧)، أحمد (١٣٠٦٣).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(ب) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لكلِّ نبيٍّ حرمٌ، وحَرَمي المدينة، اللَّهُمَّ إني أُحرِّمها بحرمك، أن لا يؤوى فيها محدِثٌ، ولا يُختلى خلاها، ولا يُعْضَدُ شوكُها، ولا تؤخذ لقطتها إلَّا لمنشدٍ...**».

التَّخْرِيج:

أحمد (٢٩٢٠)، «المقصد العلي، في زوائد أبي يعلى» (١/ ٢٢٨١).

وحسَّنَهُ الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠١)، والمناوي في «فيض القدير» (٥/ ٢٣٨)، وحسَّنه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

(ج) وقد مرَّ بنا حديث عليِّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**... إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، وإني أُحرِّم المدينة، حرامٌ ما بين حرَّتيْها، وحِماها كلُّه، لا يُختلى خلاها، ولا ينفَّرُ صيدُها...**».

التَّخْرِيج:

أحمد (٩٥٩)، النسائي (٨/ ٢٤)، والبيهقيُّ في «السنن الصغرى» (١٦٣٧).

وصحَّحه الألباني في «الإرواء» (١٠٥٨).

الشَّرْح:

(خَلَاها): الخَلَى: الحشيشُ.

(لا يُعْضَدُ شوكُها): لا يقطع شوكُها.

❐ ما يُباحُ في قطعِ الشجر:

حرَّم النبيُّ ﷺ قطع الشجر بالحرم المدني كما مرَّ معنا قريبًا، ولكن استثنى من ذلك ما يَعْلِفُ به الإنسانُ دوابه، وما يُساق به الجمل، على أن

www.alukah.net
شبكة الألوكة

يكون ذلك القطع رفيقًا كما سيأتي معنا إن شاء الله تعالى.

(١) مرَّ معنا حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الذي فيه قوله ﷺ: «**... ولا يُخبطُ فيها شجرة إلَّا لعَلَفٍ...**».

التخريج:

مسلم (١٣٧٥).

الشرح:

(يُخبط): الخَبطُ بفتحتين، ما يخبط بالعصا من ورق الشجر ليَسْقطَ ويُعلفَ للدواب.

(٢) ومرَّ حديث عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والذي فيه قوله ﷺ: «**... ولا تُقْطَعُ منها شجرة إلا أن يَعْلِفَ رجلٌ بعيرَهُ**».

التخريج:

أحمد والنسائي وغيرهما كما مرَّ.

(٣) وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يُخْبَطُ ولا يُعْضَدُ حِمى رسول الله ﷺ، ولكن يُهَشُّ هشًّا رفيقًا**».

التخريج:

أبو داود (٢٠٤١)، والطبراني في «الأوسط» (٤/ ١٢٤)، والبيهقيُّ في «السُّنن الكبرى» (٥/ ٢٠٠)، وابن حبان (٩/ ٦٧ و٦٨).

وحسَّنه الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٢ و٣٠٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الشَّرْح:

(يُهشّ هشًّا رفيقًا): الهَشُّ: أن تضربَ أغصان الشجرة بعصا حتى يتساقط ورقها فترعاه الغنم، فنبَّه النبيُّ ﷺ أن يكون ضرب شجرة الحرم المدني برفق، وهو المقصود بقوله: «**ولكن يُهشُّ هشًّا رفيقًا**».

❐ إذن لا يقطع شجر الحرم المدني بحالٍ إلَّا لعلف البهائم، أو «إلَّا ما يُساق به الجمل» كما في رواية أخرى ولكنها ضعيفة، والمقصود منها، إمَّا: إلَّا ما يُعْلَفُ به الجمل، وإمَّا: العصا التي يُساق بها الجمل، لأنَّ الجِمال وغيرَها تُساق بالعصا، كما جاء في القرآن: «وأَهشُّ بها على غنمي» أي: بالعصا.

(٣) تحريم الصيد:

ومن مظاهر تحريم المدينة تحريمُ الصيد في حرمها:

(أ) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني أُحرِّم ما بين لابتي المدينة، أن يقطعَ عضاهُها، أو يقتل صيدها**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٦٣)، وأبو يعلى (٦٩٩)، والبيهقيّ في «السُّنن الكبرى» (١٠٢٥٢).

(ب) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، وإني حرَّمت المدينة ما بين لابتيْها، لا يقطعُ عضاهها، ولا يُصاد صَيْدُها**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٦٢).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(ج) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: إنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «**إني حرَّمتُ ما بين لابتي المدينة، كما حرَّم إبراهيم مكة**».

قال عبد الرحمن بن أبي سعيد: ثم كان أبو سعيد يأخذ - وفي رواية: يجد - أحدنا في يده الطير، فيفكُّه من يده، ثم يرسلُهُ».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٧٢)، أحمد (٧٧٥٤)، البيهقي في «السُّنن الكبرى» (١٠٢٤٣)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٧١٤٥).

(٤) تحريم تنفير الصَّيد:

ومن مظاهر تحريم المدينة تحريم تنفير الصيد في حَرَمها:

(أ) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: حرَّم رسول الله ﷺ ما بين لابتي المدينة.

قال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فلو وجدتُ الظِّباءَ ترتعُ ما بين لابتيْها ما ذعرتُها.

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٧٢)، أحمد (٧٧٥٤)، البيهقي في «السُّنن الكبرى» (١٠٢٤٣)، وعبد الرزَّاق في «المصنف» (١٧١٤٥).

الشَّرْح:

(ذعرتُها): زجرتُها.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(ب) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسولَ الله ﷺ حرَّم ما بيْن لابتي المدينة لا يُعْضدُ شجرُها ولا يُنفَّرُ صيدُها».

التخريج:

ابن الجارود (٥١١)، الطحاوي «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٩٣)، وصححه أبو إسحاق الحوينيّ على هامش «سنن ابن الجارود».

(ج) وقد مرَّ بنا حديثُ عليِّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**... إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، وأني أُحرِّم المدينة، حرامٌ ما بين حرَّتَيْها، وحماها كلُّه، لا يختلى خَلَاها، ولا ينفرِّ صُيدُها...**».

التخريج:

أحمد (٢٩٢٠)، «المقصد العلي، في زوائد مسند أبي يعلى» (١/ ٢٢٨١).

حسَّنه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند»، وقد مرَّ معنا.

❐ **الجزاءُ المترتب على قتل الصيد أو قطع الشجر في الحرم:**

فيه ثلاثة مذاهب، وإليك بيانها:

❐ **(المذهب الأول):** وهو مذهبُ مالك والشافعيِّ والجمهور: أنه لا ضمان في صيد المدينة وشجرِها، بل هو حرام بلا ضمان وصاحبه آثم.

شرح النووي على «صحيح مسلم»: (٩/ ١٣٤).

وروى البُهوتي عن أحمد قوله: لم يبلغْنا أنَّ النبي ﷺ ولا أحدًا من أصحابه حكموا فيه بجزاءٍ.

«منتهى الإرادات» (٢/ ٤٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وحُجَّتُهم:

(١) عموم قوله ﷺ في الصحيح: «**المدينة حَرَمٌ ما بين «عير» إلى «ثَور» فمن أحدث فيها حَدَثًا أو آوى مُحْدِثًا فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صَرفًا ولا عَدْلًا**».

قالوا: أرسل ﷺ الوعيد الشديد ولم يذكر كفَّارةً.

(٢) أنه موضع يجوز دخوله بغير إحرامٍ فلم يجب فيه جزاء كصيد وادي «وَجّ» بالطائف.

ويُردُّ: بأنه اجتهاد مع وجود النصِّ، فقد صحَّ عن رسول الله ﷺ ثبوت السَّلْبِ لمن يجد أحدًا يقطع من شجر الحرم كما في حديث سعد، وسيأتي قريبًا.

(٣) المقصود بالتحريم إنما هو التعظيم دون التضمين لقطع شجرها وصيدها.

❐ **(المذهب الثاني):** وهو مذهب ابن أبي ذئبٍ، وابن أبي ليلى، وابن المنذر: أنه يجب فيه الجزاء كحرم مكة، وبه قال بعض المالكية.

«شرح النووي على صحيح مسلم»: (٩/ ١٣٤): و«أضواء البيان» للشنقيطي: (٢/ ١٤٥).

وحجَّتُهم:

القياس، فقد قاس هؤلاء العلماء الحرمَ المدني على الحرم المكيّ؛ لورود ذلك في الأحاديث التي فيها تحريم المدينة وتحريم مكة، كقوله ﷺ: «**إن إبراهيم حرَّم مكة ودعا لأهلها، وإني حرمتُ المدينة كما حرم إبراهيم مكة**»،

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقد مرَّ معنا تخريجه.

ولقد أيَّد القاضي عبد الوهاب هذا القول، وقال: إنه أَقيسُ عندي على أصولنا، لا سيما أن المدينة عند أصحابنا (أي: المالكية) أفضل من مكة، وأن الصلاة فيها أفضل من الصلاة في المسجد الحرام.

ويُردُّ: أن هذا القول مع وجاهة ظاهره أنه قياسٌ مع وجود النصِّ، وهو حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وسيأتي، والذي يفيد اختلاف الحكم بين صيد المدينة وصيد مكة، وكذلك في قطع الشجر في كلٍّ منهما.

وأمَّا كون الصلاة في المدينة أفضل من الصلاة في المسجدِ الحرامِ، فهذا من أعجب العجب خصوصًا مع وجود النصِّ المصادم لهذا القول.

(المذهب الثالث): وهو مذهب الشافعيّ في القديم، وهو رواية عن أحمد، أنه يُسلب القاتلُ للصيد.

«شرح النووي، على صحيح مسلم» (٩/ ١٣٤)، «المحرر في الفقه» (١/ ٢٤٢).

وحجَّتهم:

حديث عامر بن سعد، أن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ركب إلى قصره بالعقيق، فوجد عبدًا يقطع شجرًا أو يخبطُهُ فسَلَبَهُ، فلما رجع سعدٌ، جاءه أهل العبد فكلموه أن يرد على غلامهم أو عليهم ما أخذ من غلامهم، فقال: معاذ الله أن أردَّ شيئًا نفَّلنيه رسولُ الله ﷺ، وأبى أن يردَّ عليهم.

التخريج:

مسلم (٤٦١) (١٣٦٤).

زاد في رواية أحمد (١/ ١٧٠)، وأبي داود (٢٠٣٧)، و«شرح معاني الآثار»

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(٤/ ١٩١)، و«مسند أبي يعلى» (٢/ ١٣٠)، و«السُّنن الكبرى» للبيهقي (٥/ ١٩٩ و٢٠٠)، وصححه النوويُّ في «المجموع» (٧/ ٤٧٩)، وفيه: «فقال: إن رسول الله ﷺ حرَّم هذا الحَرَمَ، وقال: «**مَنْ رأيتموه يصيد فيه شيئًا فله سَلَبُهُ**» فلا أرد عليكم طعمةً أطعمنيها رسول الله ﷺ....» الحديث.

الشَّرْح:

(السَّلَبُ): المراد بالسَّلب وجهانِ:

أحدهما: أنه ثيابه فقط.

والثاني: وهو أصحهما وبه قطع الجمهور أنه كسلب القتيل من الكفار، فيدخل فيه فَرَسُهُ وسلاحه ونفقته، وغير ذلك مما يدخل في سلب القتل.

(نَفَّلنِيه): أعطانيه، وهذا دليل على أن السَّلب يعطى للسَّالب.

❐ قال النوويُّ في «شرحه على صحيح مسلم» (٩/ ١٣٤):

«وفي هذا الحديث (أي حديث سعد والذي سلب فيه رجلًا قطع من شجر الحرم المدني) دلالة لقول الشافعيِّ في القديم: أن مَنْ صاد في حرم المدينة أو قطع شجرها أُخِذَ سلبُهُ» اهـ.

❐ والراجح:

قال النووي في «المجموع» (٧/ ٤٧١): «والمختار ترجيح القديم ووجوب الجزاء فيه وهو سلب القاتل؛ لأنَّ الأحاديث الصحيحة فيه صريحة بلا معارض، الله أعلم» اهـ.

(٥) تحريم حمل السلاح وإراقة الدماء بها:

(١) عن عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «**إنَّ إبراهيم**

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حرَّم مكة، وإني أُحرِّم المدينة، حَرَمٌ ما بين حرَّتيها، وحماها كلُّه، لا يختلى خَلاها، ولا ينفر صيدها، ولا تلتقط لقطتها إلَّا لمن أشاد بها، ولا تقطع منها شجرة إلا أن يعلِفَ رجلٌ بعيره، ولا يحمل فيها السلاحُ لقتالٍ».

التخريج:

أحمد (٩٥٩)، والنسائي (٨/ ٢٤).

وصححه الألباني في «الإرواء» (١٠٥٨)، وصححه العلامة أحمد شاكر (٢/ ١٩٨)، والشيخ/ شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند»، وقد مضى.

(٢) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: « **اللَّهُمَّ إن إبراهيم حَرَّم مكة، فجعلها حَرَمًا، وإني حرَّمتُ المدينة حرامًا ما بين مَأْزِمَيها، أن لا يُهراق فيها دمٌ ولا يحمل فيها سلاحٌ لقتالٍ**».

التخريج:

مسلم (١٣٧٤)، البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٢٧٤).

(٣) وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**لا يحلُّ لأحدٍ يحمل فيها السلاح لقتالٍ**». قال قتيبةُ: يعني المدينة.

التخريج:

أحمد (٣/ ٣٩٣).

وقال شعيب الأرناؤوط على «هامش المسند» (١٤٧٣٧): حسن لغيره.

(٤) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**المدينة حرامٌ**

www.alukah.net
شبكة الألوكة

من كذا إلى كذا، مَنْ أحدث فيها حدثًا، أو آوى مُحْدثًا، فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يقبلُ الله منه صَرْفًا ولا عَدْلًا». قال حمَّاد: وزاد فيه حميد: «لا يحمل فيها سلاحٌ لقتالٍ».

التخريج:

أحمد (٣/ ٢٤٢).

وصححه الأرناؤوط على «هامش المسند» (١٣٥٤٠) وقال: «وهذا النهيُ مخصوصٌ بحمله للقتال، فأمَّا إذا حمله لغير ذلك فجائزٌ، بشرط أن لا يؤذيَ به أحدًا». اهـ.

❐ فمن الأحاديث يظهر مظهرٌ من مظاهر تحريم المدينة، وهو: تحريم حمل السلاح لإراقة الدماء، وإراقة دماء المسلمين حرامٌ، ففي الحرميْن الشريفين أشدُّ حرمةً من غيرهما.

(٦) تحريمُ التقاطِ اللُّقَطة:

ومن مظاهر تحريم المدينة: تحريم التقاط اللُّقطة:

(١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلِّ نبيٍّ حَرَمٌ، وحَرَمي المدينة، اللَّهُمَّ إني أُحرِّمها بحرمك، أَنْ لا يُؤوى فيها مُحْدِثٌ، ولا يختلى خلاها، ولا يعضد شوكُها، ولا تؤخذ لقطتُه إلَّا لمنشد...».

التخريج:

أحمد (١/ ٣٨١)، و«المقصد العلي في زوائد مسند أبي يعلى» (١/ ٢٢٨١). وحسَّنه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠١)، والمناوي في «فيض القدير»

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(٥/ ٢٣٨) وحسَّنه شعيب الأرناؤوط على «هامش المسند» (٢٩٢٠).

(٢) عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ إبراهيم حرَّم مكة، وإني أُحرِّم المدينة، حَرَم ما بين حرَّتيها، وحماها كلُّه، لا يختلى خلاها، ولا ينفر صيدُها، ولا تلتقط لقطتُها إلَّا لمن أشاد بها...**» إلخ الحديث وقد مرَّ بنا مرَّات.

التخريج:

أحمد (٩٥٩)، والنسائي (٨/ ٢٤).

وصحَّحه الألباني في «الإرواء» (١٠٥٨)، وصححه العلَّامة أحمد شاكر (٢/ ١٩٨)، والشيخ/ شعيب الأرناؤوط على «هامش المسند»، وقد مضى.

❐ هل يجوز أخذ لقطة الحرم المدنيّ إذا عرَّفها؟

قبل الإجابة على هذا السُّؤال، نقول: مذهب جماهير العلماء في لقطة الحرم المكيِّ أنه لا تحلُّ لقطتُهُ أبدًا إلَّا لمن يريد أن يعرِّفها أبدًا، ولا يتملكها أبدًا، واستدلُّوا بقوله ﷺ: «**ولا تلتقط لقطته إلَّا مَنْ عرَّفها**»، وفي رواية: «**لا تحل لقطتها إلَّا لمنشد**» والمُنْشِدُ: هو المعرِّف.

يقول الإمام النوويُّ في «شرحه على مسلم» الحديث رقم [٤٤٥/ ١٣٥٣]: «ولا تحلُّ لقطتها لمن يريد أن يعرِّفها سَنةً ثم يتملكها كما في باقي البلاد، بل لا تحلُّ إلَّا لمن يعرِّفها أبدًا، ولا يتملكها، وبهذا قال الشافعيُّ، وعبد الرحمن ابن مهديّ، وأبو عُبيد، وغيرُهم، وقال مالك: يجوز تملكها بعد تعريفها سَنةً كما في سائر البلاد، وبه قال بعض أصحاب الشافعيّ، ويتأولون الحديث تأويلات ضعيفة» اهـ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أقول: فالراجحُ هو مذهب الشافعيّ ورواية عن أحمد، ومذهب ابن مهديّ، وأبي عُبيد، ومَنْ قال بقولهم، ودليلهم الحديث الواضح السَّاطع القاطع، ومَنْ قال بغير ذلك إنما أَوَّل الحديث تأويلات ضعيفة كما قال النووي سابقًا.

❐ إذا عرفت هذا – أيها القاري اللبيب–، فلا فَرْق بين لقطة الحرم المكيّ والحرم المدنيّ، لورود الدليل القاطع على عدم حِلِّ لقطة الحرم المدني إلَّا لمن عرَّفها أبدًا ولا يتملكها، قال ﷺ في الحرم المدني: «**ولا تؤخذ لقطتها إلَّا لمنشد**»، وحديث: «**ولا تلتقط لقطتها إلَّا لمن أشاد بها**»، وقد مرَّا معنا قريبًا.

والنصَّان صريحانِ في النهي عن امتلاك لقطة الحرم المدني والله أعلم.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حماية المدينة من الدجال

(١) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**ليس مِنْ بلدٍ إلا سيطؤُهُ الدجال إلا مكة والمدينة ليس له من نقابها نقبٌ إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاثَ رَجَفَات، فيُخرج اللهُ كلَّ كافرٍ ومنافق**».

التخريج:

البخاري (١٨٨١)، مسلم (٢٩٤٣).

الشرح:

(سيطؤه): أي: سيدخلُهُ.

(نقابها): جمع نَقْب بفتح فسكون، والمعنى: مداخلها، وهي أبوابها وفوهات طرقها.

(ترجف): أي: تزلزل وتضطرب.

(٢) عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**لا يدخل المدينةَ رعبُ المسيح الدجال، لها يومئذٍ سبعة أبواب، على كل بابٍ ملكانِ**».

التخريج:

البخاري (١٨٧٩)، أحمد (٢٠٤٤١)، ابن حبان (٣٧٣١).

الشرح:

(رعب): أي: خوف وذعر الدجال الذي ينتشر في الآفاق بسبب فتنتِهِ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

(٣) عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «يأتي المسيح من قبَل المشرق، هِمَّتُهُ المدينة، حتى ينزل دُبُر أُحُدٍ، ثم تصرف الملائكة وَجْهَه قِبَل الشام، وهنالك يَهْلِكُ».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٨٠)، أحمد (٩١٦٦)، الترمذي (٢٢٤٣)، أبو يعلى (٦٤٥٩)، البغوي في «شرح السُّنة» (٢٠٢٤).

الشَّرْح:

(من قبل المشرق): أي: من ناحية المشرق.

(همتُهُ): أي: قصده ونيتُهُ.

(دُبُر أُحُد): أي: خلف أحدٍ.

(وَجْهه): أي: توجهُهُ وقصدُهُ.

(وهنالك): أي: في الشام.

(يَهْلِكُ): أي: يقتل، يقتله عيسى بن مريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٤) عن مِحْجَن بن الأَدْرَع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، خطب الناس، فقال: «يوم الخلاص وما يوم الخلاص، يوم الخلاص وما يوم الخلاص» ثلاثًا، فقيل له: وما يوم الخلاص؟ قال: «يجيءُ الدجال فيصعدُ أُحُدًا، فينظرُ إلى المدينة، فيقول لأصحابه: أترون هذا القصر الأبيض؟ هذا مسجد أحمد، ثم يأتي المدينة، فيجدُ بكل نَقْبٍ منها مَلَكًا مُصْلِتًا، فيأتي سَبَخَةَ الحَرْفِ، فيضرب رواقه، ثم ترجف المدينة ثلاث رَجَفاتٍ، فلا يبقى منافق ولا منافقة، ولا فاسقٌ ولا فاسقة، إلا خرج إليه، فذلك يوم الخلاص».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

أحمد (١٨٩٧٥)، الحاكم (٨٥٣١)، الطبراني في «الأوسط» (٢/ ٣٤٠).

- قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبيُّ.

- وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

- وصححه الشيخ/ مقبل بن هادي الوادعي في «الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين» (٥٣١).

الشرح:

(مُصْلِتًا): أي: شاهرًا سيفه، قد جرده من غِمْده.

(سَبَخة الحرف): مكان بالقرب من المدينة، وتروى بالجيم.

(يوم الخلاص): أي: يوم تتخلصُ فيه المدينة المنورة من خبثها من المنافقين والمنافقات، والفاسقين والفاسقات برجفاتها الثلاث.

(٥) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثًا طويلًا عن الدجال، فكان فيما حدثنا به أن قال: «**يأتي الدجال، وهو محرَّمٌ عليه أن يدخل نقاب المدينة...**» الحديث بطوله.

التخريج:

البخاري (١٨٨٢)، مسلم (٢٩٣٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حِمَاية المدينة من الطاعون

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلُها الطاعونُ ولا الدجَّالُ**».

التَّخْرِيج:

البخاري (١٨٨٠)، مسلم (١٣٧٩).

الشَّرْح:

(على أنقابها): جمع نَقْب، أي: على مداخلها والطرق المؤدية إليها.

(الطاعون): وباء يكثر بسببه الموت بإذن الله.

(٢) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**المدينة يأتيها الدجال، فيجدُ الملائكةَ يحرسونها، فلا يقربها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٧١٣٤)، أحمد (١٢٢٤٤)، الترمذي (٢٢٤٢)، أبو يعلى (٣٠٥١)، ابن حبان (٦٨٠٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

إخراجُ الحُمَّى من المدينة

(١) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: لمَّا قدم رسولُ الله ﷺ المدينة،... ثم قال رسول الله ﷺ: « **اللَّهُمَّ حبِّبْ إلينا المدينة كحُبِّنا مكة أو أشدَّ، اللَّهُمَّ بارك لنا في صاعِنا وفي مُدِّنا، وصحِّحْها لنا، وانقُلْ حُمَّاها إلى الجُحْفة**».

التَّخْرِيج:

البخاري (١٨٨٩)، مسلم (١٣٧٦).

الشَّرْح:

(صاعنا): الصاع أربعة أمداد.

(مدنا): المُدُّ: هو ما يملأ الكفيْن للإنسان المعتدل.

(وصحِّحْها): أي: اجعلنا صحيحة خالية من الأمراض والأوبئة.

(الجُحفة): ميقات أهل مصر للحاج والمعتمر، وهي جنوب غرب المدينة قرب مدينة «رابغ» على الساحل.

(٢) عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ، قال: «**رأيتُ كأنَّ امرأةً سوداء، ثائرة الرأس، خرجت من المدينة، حتى قامت بمَهْيَعَةَ – هي الجحفةُ –، فأوَّلتُ أن وباء المدينة نقل إليها**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٧٠٣٨)، أحمد (٥٨٤٩)، الترمذي (٢٢٩٠)، النسائي في

www.alukah.net
شبكة الألوكة

«الكبرى» (٧٦٠٤).

الشَّرح:

(عن أبيه): هو: عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(ثائرة الرأس): أي: شعرها منكوشٌ، مبعثرٌ غير مسرَّحٍ.

(فأوَّلتُ): أي: فسَّرتُ الرؤيا.

(وباء): أي: مرض، المقصود هنا: الحمَّى.

(٣) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: استأذنتِ الحمَّى على النبيِّ ﷺ، فقال: «**مَنْ هذه؟**»، قالت: أمُّ مِلْدَمٍ، قال: فأمر بها إلى أهل «قباء»، فلقوا منها ما يعلم الله، فأتوه، فشكوْا ذلك إليه، فقال: «**ما شئتم؟ إن شئتم أن أدعوَ الله لكم فيكشفَهَا عنكم، وإن شئتم أن تكون لكم طهورًا**»، قالوا: يا رسول الله، أو تفعلُ؟ قال: «**نعم**»، قالوا: فَدعْها.

التَّخريج:

أحمد (١٤٣٩٣)، أبو يعلى (١٨٩٢)، ابن حبان (٢٩٣٥)، والحاكم (١٢٨٠)، عبد بن حميد (١٠٢٣).

- قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبيُّ.
- قال الحافظ في «الفتح» (١٢/ ٢١٤): رواه أحمد بسندٍ جيد عن جابر.
- وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٠٦): رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.
- وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣٤٤٢): رواه أحمد، ورواتُهُ

www.alukah.net
شبكة الألوكة

رواة الصحيح، وأبو يعلى، وابن حبان في «صحيحه».

- وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٣٤٤٢).

(٤) عن أبي عَسِيبٍ، مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أتاني جبريل بالحمَّى والطاعون، فأمسكتُ الحمَّى بالمدينة، وأرسلتُ الطاعون إلى الشام، فالطاعون شهادةٌ لأُمتي ورحمةٌ، ورجسٌ على الكافر**».

التخريج:

أحمد (٢٠٧٦٧)، الحارث في «مسنده» (٢٥٥)، ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦٦)، والدولابي في «الكنى والأسماء» (٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣٩١)، وابن عساكر في «المعجم» (١/ ٥٥٠).

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣١٠): رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد ثقات.

- وصححه البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٢/ ٤٢٥).

- وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٧٦١).

❐ (مسألة):

ورد في الحديث الأول والثاني ما يدلُّ على أن الحمَّى خرجت من المدينة، وورد في الحديث الثالث والرابع ما يدلُّ على بقاء الحمَّى فيها، وهذا تعارض، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ١٩١) ما يرفع هذا التعارض إن شاء الله تعالى، فقال ما نصُّه:

«وهو أن الحكمة في ذلك: أنه ﷺ لمَّا دخل المدينة كان في قلَّة من

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أصحابه عددًا ومددًا، وكانت المدينة وبئة كما سبق من حديث عائشة، ثم خُيِّر النبيُّ ﷺ في أمريْن يحصل بكلٍّ منهما الأجر الجزيل، فاختار الحمَّى حينئذٍ لقلة الموت بها غالبًا، بخلاف الطاعون، ثم لما احتاج إلى جهاد الكفار، وأذن له في القتال، كانت قضية استمرار الحمَّى بالمدينة أن تضعف أجساد الذين يحتاجون إلى التقوية لأجل الجهاد، فدعا بنقل الحمَّى من المدينة إلى الجحفة، فعادت المدينة أصحَّ بلاد الله بعد أن كانت بخلاف ذلك» اهـ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الحثُّ على سُكْنى المدينة

(١) عن سفيان بن أبي زهير، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «**تفتح اليمنُ، فيأتي قومٌ يَبُسُّون، فيتحمَّلون بأهلهم ومَنْ أطاعهم، والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح الشأم، فيأتي قومٌ يَبُسُّون، فيتحملون بأهليهم ومَنْ أطاعهم، والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح العراق، فيأتي قومٌ يَبُسُّون، فيتحمَّلون بأهليهم ومَنْ أطاعهم، والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون**».

التَّخْرِيج:

البخاري (١٨٧٥) واللفظ له، مسلم (١٣٨٨).

الشَّرْح:

(يَبُسُّون): ضبطت هذه الكلمة على ثلاثة أوجه:

١- يَبسُّون: بفتح الياء، وكسر الباء، وتشديد السين المضمومة.

٢- يَبُسُّون: بفتح الياء، وضمَّ الباء، وتشديد السين المضمومة.

٣- يُبِسُّون: بضمِّ الياء، وكسر الباء، وتشديد السين المضمومة.

ومعناها: يسيرون سيرًا شديدًا.

(فيتَحَمَّلون): أي: فيرتحلون ويخرجون، أي: من المدينة طلبًا للرخاء وسعة العيش في بلاد اليمن والشام والعراق.

(٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «**يأتي على الناس**

www.alukah.net
شبكة الألوكة

زمانٌ يدعو الرجل ابنَ عمه وقريبَهُ: هلمَّ إلى الرخاء، هلمَّ إلى الرخاء، والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، والذي نفسي بيده، لا يخرج منهم أحدٌ رغبة عنها إلا أخلف الله فيها خيرًا منه، ألا إنَّ المدينة كالكير تُخرج الخبيث، لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينةُ شرارها، كما ينفي الكير خبث الحديد».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٨١) واللفظ له، ابن حبان (٣٧٣٤)، الطبراني في «الأوسط» (٢٧٨٣).

الشَّرْح:

(رغبةً عنها): أي: زهدًا فيها، وكُرْهًا لها، وإعراضًا عنها، أمَّا مَنْ خرج لحاجة، أو تجارة، أو جهاد، أو علمٍ، أو نحو ذلك فليس بداخل في معنى الحديث.

(٣) عن أبي أُسيد السَّاعدي، قال: أنا مع رسول الله ﷺ على قبر حمزة ابن عبد المطلب، فجعلوا يجرُّون النَمرة على وجهه، فينكشف قدماه، ويجرُّونها على قدميه فينكشف وجهه، فقال رسول الله ﷺ: «**اجعلوها على وجهه، واجعلوا على قدميه من هذا الشجر**»، قال: فرفع رسول الله ﷺ رأسه، فإذا أصحابه يبكون، فقال رسول الله ﷺ: «**إنه يأتي على الناس زمانٌ يخرجون إلى الأرياف، والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، لا يصبر على لأوائها وشدَّتها أحدٌ إلا كنتُ له شفيعًا أو شهيدًا يوم القيامة**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

الطبراني في «الكبير» (٣/ ١٤٤) واللفظ له، ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ١٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٣٣٥).

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠١) (٦/ ١١٩): رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

- وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١١٩١): رواه الطبراني في «الكبير» بإسنادٍ حسن.

- وحسَّنه الألباني في «صحيح الترغيب» (١١٩١).

الشرح:

(النَمِرة): بفتح النون وكسر الميم، بُرْدة من صوف تلبسها الأعراب.

(الأرياف): جمع ريف بكسر الراء، وهو: ما قارب المياه في أرض العرب، وقيل: هو الأرض التي فيها الزرع والخصب، وقيل: غير ذلك.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَضْلُ الصبر على شدَّة المدينة

(١) عن يُحَنَّسَ، مولى الزبير، أخبره، أنَّه كان جالسًا عند عبد الله بن عمر في الفتنة، فأتتْهُ مولاة له، تسلم عليه، فقالت: إني أردتُ الخروج يا أبا عبد الرحمن، اشتدَّ علينا الزمان، فقال لها عبد الله: اقعدي لكاع، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «**لا يصبرُ على لأوائها وشَدتها أحدٌ إلا كنتُ له شهيدًا أو شفيعًا يوم القيامة**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٧٧) واللفظ له، أحمد (٥٩٣٥)، مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٨٥)، النسائي في «الكبرى» (٤٢٦٧)، أبو يعلى (٥٧٩٠).

الشَّرْح:

(لَكاعِ): بفتح اللام والكاف، وكسر العين، مِبنية على الكسر، وهي: اللئيمة، وقيل: هو وصف بالحمق، أي: يا حمقاء.

(لأوائها): اللأواء: هي الشِدَّة وضيق العيش.

(٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، قال: «**لا يصبر على لأواءِ المدينة وشدَّتها أحدٌ من أمتي، إلا كنتُ له شفيعًا يوم القيامة أو شهيدًا**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٧٨)، أحمد (٩١٦١)، الترمذي (٣٩٢٤)، أبو يعلى (٦٤٨٧).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الدعاءُ للمدينة بالبركة في صاعها ومُدِّها

(١) عن عبد الله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ: «**إن إبراهيم حرَّم مكة، ودعا لها، وحرَّمتُ المدينة كما حرَّم إبراهيم مكة، ودعوتُ لها في مدِّها وصاعها، مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لمكة**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٢١٢٩)، مسلم (١٣٦٠)، أحمد (١٦٤٤٦).

الشَّرْح:

(المدُّ): ضَرْبٌ من المكاييل، وهو ربع صاع، ومقداره أن يمدَّ الرجل كفيه فيملأهما طعامًا، أو: ملء كفيّ الرجل المعتدل من قمحٍ، ونحوه.

(الصاعُ): ضَرْبٌ من المكاييل، ومقدار أربعة أمداد.

(٢) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**اللَّهُمَّ اجعل بالمدينة ضِعْفَيْ ما جعلت بمكة من البركة**».

التَّخْرِيج:

البخاري (١٨٨٥) واللفظ له، مسلم (١٣٦٩)، أحمد (١٢٤٥٢).

(٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى النبيِّ ﷺ، فإذا أخذه رسولُ الله ﷺ، قال: «**اللَّهُمَّ باركْ لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مُدِّنا، اللَّهُمَّ إن إبراهيم**

www.alukah.net
شبكة الألوكة

عبدُك وخليلك ونبيك، وإني عبدك ونبيك، وإنه دعاك لمكة، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة، ومثله معه»، قال: ثم يدعو أصغر وليدٍ له فيعطيه ذلك الثمر.

التخريج:

مسلم (١٣٧٣) واللفظ له، مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٨٥)، النسائي في «الكبرى» (١٠٠٦١)، و«عمل اليوم والليلة» (٣٠٢)، ابن حبان (٣٧٤٧)، البغوي في «شرح السُّنة» (٢٠١٣).

(٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، قيل له: يا رسول الله صاعنُا أصغرُ الصِّيعان، ومدُّنا أصغر الأمداد، فقال رسول الله ﷺ: «**اللَّهُمَّ باركْ لنا في صاعنا، وبارك لنا في قليلنا وكثيرنا، واجعل لنا مع البركة بركتيْن**».

التخريج:

ابن حبان (٣٢٧٣) واللفظ له، والبيهقي في «الكبرى» (٧٧٢٤).

- صححه الألباني في «التعليقات الحسان»، و«السلسلة الصحيحة» (٣٩٩٧).

- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «ابن حبان».

(٥) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يومًا، ونظر إلى الشام، فقال: «**اللَّهُمَّ أقبلْ بقلوبهم**»، ونظر إلى العراق، فقال نحو ذلك، ونظر قِبلَ كل أفق، ففعل ذلك، وقال: «**اللَّهُمَّ ارزقنا من ثمرات الأرض، وبارك لنا في مُدِّنا وصاعنا**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

أحمد (١٤٦٩٠)، البخاري في «الأدب المفرد» (٤٨٢)، الطبراني في «الكبير» (٥/ ١١٦)، البزار (١١٨٤).

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٤): رواه أحمد، والبزار، وإسناده حسن.

- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التحذيرُ مِنْ إحداث الحدث بالمدينة وإرادة السُّوء بأهلها

(١) عن عليِّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «**المدينةُ حَرَمٌ ما بين عَيْرٍ إلى ثَوْر، فمن أحدث فيها حَدَثًا، أو آوى محدثًا، فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقْبَلُ منه يوم القيامة صرفٌ ولا عَدْلٌ**».

التَّخْرِيج:

البخاري (٦٧٥٥)، مسلم (١٣٧٠)، أحمد (٦١٥)، الترمذي (٢١٢٧).

الشَّرْح:

(عَيْر، ثوْر): جبلانِ صغيرانِ بالمدينة المنورة.

(حَدَثًا): الحَدَثُ: الأمر المنكر، مما نهى عنه الشرع وحرَّمه.

(مُحْدِثًا): بكسر الدال، هو فاعل الحدث المحرَّم المنكر.

(صرف): الصرف: النافلة، وقيل: التوبة.

(عَدْل): العَدْلِ: الفريضة، وقيل: الفِدْية.

(٢) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**لا يكيدُ أهلَ المدينة أحدٌ إلا انماعَ كما يَنْماعُ الملح في الماءِ**».

التَّخْرِيج:

البخاري (١٨٧٧)، المخلص في «المخلصيات» (٥٢)، ابن عساكر في

www.alukah.net
شبكة الألوكة

«المعجم» (١٣٤٤).

الشرح:

(انماع): أي: ذاب، وتفرقت أجزاؤه.

(ينماع): أي: يذوب.

(٣) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، قال: «**ولا يريدُ أحدٌ أهل المدينة بسوءٍ إلا أذابه الله في النار ذَوْب الرصاصِ، أو ذَوْب الملح في الماء**».

التخريج:

مسلم (١٣٦٣) واللفظ له، أحمد (١٦٠٦)، النسائي في «الكبرى» (٤٢٦٥)، أبو يعلى (٦٩٩).

(٤) عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «**اللَّهُمَّ مَنْ ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفْهُ، وعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقبلُ منه صَرْفٌ ولا عدلٌ**».

التخريج:

الطبراني في «الأوسط» (٤/ ٥٣) واللفظ له، و«الكبير» (٧/ ١٤٤)، والضياء في «المختارة» (٣٩٩) (٤٠١).

- قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٢١٤): رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» بإسنادٍ جيِّد.

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٦): رواه الطبراني في «الأوسط»

www.alukah.net
شبكة الألوكة

و«الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

- وقال السيوطي في «جمع الجوامع» (٣/ ٤٨٠): ورجاله رجال الصحيح.

- وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٥١)، و«صحيح الترغيب والترهيب» (١٢١٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

شهادة الرسول ﷺ لها بالإيمان والسَّكينة

(١) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**غِلَظُ القلوب والجفاءُ في المشرق، والإيمان في أهل الحجاز**».

التَّخْرِيجُ:

مسلم (٥٣)، أحمد (١٤٥٩٥)، ابن حبان (٧٢٩٦).

الشَّرْحُ:

(غلظ القلوب): أي: أنها لا تفهم المراد، ولا تعقل المعنى.

(الجفاء): أي: أن القلب لا يميل لموعظة، ولا يخشع لتذكرة.

ويحتمل أن الجفاء والغلظ بمعنى واحد، كما قال القرطبي فيما نقله عنه المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٤٠٧).

(أهل الحجاز): هم: مكة والمدينة وما حولهما.

(٢) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: «**غلظُ القلوب والجفاءُ قِبَلَ المشرق، والإيمان والسكينة في أهل الحجاز**».

التَّخْرِيجُ:

أحمد (١٤٧١٥)، الطبراني في «الأوسط» (٩/ ٣٧) (٩٠٧١)، والبزار (٢٨٣٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- صححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤١٦٤).
- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

الشَّرْح:

(السَّكينة): أي: الطمأنينة والسُّكون.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المدينةُ حَرَمٌ آمِنٌ

(١) عن سهل بن حُنيف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أهوى رسولُ الله ﷺ بيده إلى المدينة، فقال: «**إنها حَرَمٌ آمِنٌ**».

التَّخْرِيج:

مسلم (١٣٧٥)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٩٩٦٥).

الشَّرْح:

(أهوى بيده): أي: مدَّ يده ﷺ جهة المدينة المنورة.

(٢) عن يُسَيْر بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سألتُ سهلَ بنَ حُنَيفٍ، قلت: أسمعتَ رسولَ الله ﷺ يقولُ في المدينة شيئًا؟ قال: سمعتُهُ يقول: «**إنها حرامٌ آمنٌ، إنها حرامٌ آمن**».

التَّخْرِيج:

الطبراني في «الكبير» (٥٦١٠)، واللفظ له، وأحمد في «المسند» (١٥٩٧٦).

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥٧٩٧): «رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

- وصححه شعيب الأرناؤوط على هامش «المسند».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المدينةُ تنفي خبثَها

(١) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، جاء أعرابيٌّ النبيَّ ﷺ، فبايعه على الإسلام، فجاء من الغَدِ محمومًا، فقال: أقلني، فأبى ثلاث مرارٍ، فقال: «**المدينةُ كالكير، تنفي خبثَها، ويَنْصَعُ طَيِّبها**».

التَّخْرِيج:

البخاري (١٨٨٣) (٧٢٠٩) (٧٢١١)، مسلم (١٣٨٣).

الشَّرْح:

(**مَحْمومًا**): أي: أصابته الحمَّى، وألمها، ونارها.

(**أقلني**): أي: يريد أن ينقض العهد الذي دخل به الإسلام، ويعود مرتدًا -عياذًا بالله-، ويعود لوطنه، وذلك لما ناله من المرض بالمدينة.

(**تنفي خبثها**): أي: تخرج منها شرار الناس، ومَنْ لم يخلص إيمانه، وكل كافر ومنافق.

(**ويَنْصَع**): أي: يطهر ويصفو ويَخْلُص.

(**طيِّبُها**): بفتح الطاء، وكسرها الياء المشددة على الرفع، أي: ويبقى فيها خيار الناس لتطهرهم وتزكيهم، وتخلصهم من شهوات النفس، ونزغات الشيطان.

(٢) عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنها طَيْبةُ، تنفي الخَبَثَ، كما تنفي النار خبثَ الفضة**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

البخاري (٤٥٨٩)، مسلم (١٣٨٤).

الشرح:

(طَيْبة): أي: المدينة النبوية المنورة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أُرُوزُ الإيمان إلى المدينة

(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، قال: «**إن الإيمان لَيَأْرِزُ إلى المدينة، كما تَأْرِزُ الحية إلى جُحْرِها**».

التخريج:

البخاري (١٨٧٦)، مسلم (١٤٧).

الشرح:

(لَيَأْرِزُ): أي: ينضمُّ ويجتمعُ بعضُهُ إلى بعضٍ.

ومعنى: «يأرز الإيمان» أي: أهل الإيمان، قاله ابن حبان في «صحيحه» (٩/ ٤٧).

ومعنى الحديث: أن المدينة المنورة ما زالت وستظل كذلك يأوي إليها المؤمنون، ويجتمعون إذا هاجهم وأخافهم شيءٌ على دينهم، كما تجمع أهل الإيمان من الصحابة بالمدينة لمَّا عذبهم أهل مكة وأخافوهم، فهاجروا إليها، وكذلك ستظل المدينة مأوى لأهل الإيمان من شتى بقاع الأرض إذا خافوا على دينهم وإيمانهم ليتحصنوا بها، وفي الحديث دليل على المدينة قلعة الإيمان، وحصنه الحصين الذي يأوي إليه المسلمون عند اشتداد الفتن، حفاظًا على إيمانهم ودينهم.

(٢) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ، وهو يأرِزُ بين المسجديْن، كما يأرز الحية إلى جُحْرها**».

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التخريج:

مسلم (١٤٦)، ابن منده في «الإيمان» (٤٢١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٥٢٠).

الشرح:

(بين المسجدين): أي: المسجد الحرام، والمسجد النبوي.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المدينةُ حَرَمُ رسول الله ﷺ

(١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لكلِّ نبيٍّ حَرَمٌ، وحَرَمي المدينةُ، اللَّهُمَّ إني أُحرِّمها بحَرَمِكَ، أن لا يُؤْوَى فيها مُحْدِثٌ، ولا يختلى خلاها، ولا يُعْضدُ شوكُها، ولا تؤخذُ لقطتها إلا لمنشدٍ**».

التَّخْرِيج:

أحمد في «المسند»: (٢٩٢٠)، واللفظ له، والضياء في «المختارة» (١١/ ٣٠).

- قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٣/ ٣٠١): رواه أحمد، وإسناده حسنٌ.
- وصححه العلامة أحمد شاكر على هامش «المسند».
- وحسَّنه السيوطيُّ في «الجامع الصغير» (٧٣١٢).
- وحسَّنه المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٢٨٨).

الشَّرْح:

(**بحَرَمك**): بفتح الحاء، والراء، أي: بتحريمك لها.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَهرس الأحاديث النبويَّة

أبغض الناس إلى الله ثلاثة	ابن عباس	٢٣
أتاني جبريل بالحمَّى	أبو عسيب	١٤٦
أتى لي الليلة آتٍ	ابن عباس	١١١
اثبت أُحُد	أنس بن مالك	١٠٧
اجعلوها على وجهه	أبو أُسيد السَّاعدي	١٤٩
إذا أتيتم الغائط	أبو أيوب الأنصاري	٥٠
إذا جلس أحدكم على حاجته	أبو هريرة	٥٠
أُمرتُ بقرية تأكل القرى	أبو هريرة	٧٧
إن شئتما أخبرتكما	ابن عمر	٥٨
إن إبراهيم حرَّم مكة	عبد الله بن زيد	١٧
إن إبراهيم حرَّم مكة، ودعا لها	عبد الله بن زيد	٩
إنَّ الحمَّى من فَيْح جهنم	ابن عباس	٧١
إن الركن والمقام يا قوتتانِ	عبد الله بن عمرو	٦٠
إن استلامهما يحط الخطايا	عبد الله بن عبيد	٥٧
إن أعتى الناس على الله	عبد الله بن عمرو	٣٩
إن في عجوة العالية شفاءً	عائشة	١١٤
إن في المسجد لبقعة	عائشة	٩٠
إن قوائم منبري هذا	أم سلمة	٩٥

www.alukah.net
شبكة الألوكة

إن الله تعالى سمَّى المدينة طابة	جابر بن سمرة	٧٦
إن الله حرَّم مكة	ابن عباس	٣٢
إنَّ لكل شيء سيدًا	أبو هريرة	٥٥
إن مكة حرَّمها الله	أبو شريح	٣٣
إنك ببطحاء مباركة	ابن عمر	١١١
إنه سيلحد فيه رجلٌ	عبد الله بن عمر	٢٤
إنها حرامٌ آمن	يُسَير بن عمرو	١٦٠
إنها حرم آمن	سهل بن حنيف	١١٧
إنها طيبة	زيد بن ثابت	١٦١
إنها طيبة تنفي الخبث	زيد بن ثابت	١٦١
إني أُحرم ما بين لابتي المدينة	سعد بن أبي وقاص	١١٨
إني أنا المسيح، وإني أوشك	فاطمة بنت قيس	٢١
إني حرَّمتُ ما بين لابتي المدينة	أبو سعيد الخدري	٣٥
إني الساعة لقائمٌ على الحوض	أبو سعيد الخدري	٩٦
إن الإسلام بدأ غريبًا	ابن عمر	٢٩
إن الإيمان ليأرز إلى المدينة	أبو هريرة	١٦٣
بعثت إلى أهل البقيع	عائشة	١١٠
بعثتُ بأربع	زيد بن يُثَيْع	٢٠
تضرب أكباد المطي إلى ثلاثة	سعيد بن أبي سعيد المقبري	٨٥
تفتح اليمن	سفيان بن أبي زهير	١٤٨
حرَّم الله مكة	ابن عباس	٤٣

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حُرِّم ما بين لابتي المدينة	أبو هريرة	١٢٠
خير ماءٍ على وجه الأرض	ابن عباس	٦٩
رأيتُ كأن امرأة سوداء	عبد الله بن عمر	١٤٤
السلام عليكم دار قوم مؤمنين	عائشة	١٠٩
صلَّى في مسجد الخيف	ابن عباس	٧٣
صلاة في مسجد قباء كعمرة	أُسيد بن ظهير	١٠٥
صلاة في مسجدي أفضل	جابر بن عبد الله	٦٤
صلاة في مسجدي هذا	أبو هريرة	٨٣
صلاة في مسجدي هذا خير	أبو هريرة	٦٤
صلاة فيه أفضل من ألف صلاة	ابن عباس	٨٣
صلِّ ها هنا	جابر بن عبد الله	٦٦
على أنقاب المدينة ملائكة	أبو هريرة	١٤٣
العجب إنَّ ناسًا من أمتي	عائشة	٤٨
غلظ القلوب والجفاء في المشرق	جابر بن عبد الله	١٥٨
فإن جبريل أتاني	عائشة	١٠٩
في عجوة العالية شفاء	عائشة	١١٤
فُرِج عن سقف بيتي	أنس بن مالك	٧٢
قبور أصحابنا	طلحة بن عبيد الله	١٠٨
كان رسول الله يأتي مسجد قباء	ابن عمر	١٠٦
كان رسول الله يأتي مسجد قباء راكبًا	ابن عمر	١٠٦
الكمأة من المَنِّ	أبو هريرة	١١٥
لا تسألوا الآيات	جابر بن عبد الله	٤٦

www.alukah.net
شبكة الألوكة

لا تشدُّ الرِحال	أبو هريرة	٦٨
لا تغزى هذه بعد اليوم	الحارث بن مالك	٣٧
لا صلاة بعد الصبح	أبو ذر	٢٦
لا يحجُّ بعد العام مشرك	أبو هريرة	١٩
لا يحلف أحدٌ عند منبري	جابر بن عبد الله	٩٨
لا يحلُّ لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح	جابر بن عبد الله	٤١
لا يخبط، ولا يعضد حمى رسول الله	جابر بن عبد الله	١٢٩
لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال	أبو بكرة	١٤٠
لا يصبر على لأواء المدينة	أبو هريرة	١٥١
لا يصبر على لأوائها	يُحنَّس مولى الزبير	١٥١
لا يكيد أهل المدينة أحدٌ	سعد بن أبي وقاص	١٥٥
لكل نبيٍّ حرم	ابن عباس	١٢٨
ليبعثنَّ الله الحَجَر يوم القيامة	ابن عباس	٦٢
ليس من بلدٍ إلا سيطؤه الدجال	أنس بن مالك	٢١
الله أكبر، الله أكبر	عبد الله بن أبي أوفى	١٦
اللَّهُمَّ إني أحرم ما بين جبليها	أنس بن مالك	١٢٢
اللَّهُمَّ اجعل بالمدينة ضِعْفي	أنس بن مالك	١٥٢
اللَّهُمَّ أغثنا	أنس بن مالك	١٠٠
اللَّهُمَّ أقبل بقلوبهم	جابر بن عبد الله	١٥٣
اللَّهُمَّ بارك في مكتنا	عبد الله بن عمر	١٧
اللَّهُمَّ بارك لنا في صاعنا	أبو هريرة	١٥٣
اللَّهُمَّ حبِّب إلينا المدينة	عائشة	١٥

www.alukah.net
شبكة الألوكة

اللَّهُمَّ مَنْ ظلم أهل المدينة	عبادة بن الصامت	١٥٦
ماء زمزم لما شرب له	جابر بن عبد الله	٧٠
ما أطيبك من بلد	ابن عباس	١٣
ما أطيبك وأطيب	عبد الله ابن عمر	٣١
ما بين بيتي ومنبري	أبو هريرة	٨٦
متى كنت هاهنا	عبادة بن الصامت	٧٠
مرحبًا بك مِنْ بيت	ابن عباس	٣٠
مُرِي غلامك النجار	سهل بن سعد	١٠٢
مسح الحجر والركن اليماني	ابن عمر	٦٢
منبري، هذا على ترعة من ترع الجنة	أبو هريرة	٨٧
من استطاع أن يموت بالمدينة	ابن عمر	٨١
من استطاع منكم أن يموت بالمدينة	سبيعة الأسلمية	٨١
من أكل سبع تمرات	عامر بن سعد	١١٣
من تصبح كل يوم سبع تمرات	عامر بن سعد	١١٣
من تفل تجاه القبلة	حذيفة بن اليمان	٥٣
من جاء مسجدي هذا	أبو هريرة	١٠٤
من حلف عند منبري هذا	أبو أمامة بن ثعلبة	٩٨
من خرج حتى يأتي هذا المسجد	أبو أمامة بن سهل	١٠٥
من طاف بالبيت أسبوعًا	ابن عمر	٥٦
من طاف بالبيت وصلَّى	عبد الله بن عمر	٥٦
مَنْ لم يستقبل القبلة	أبو هريرة	٥٢
مَنْ هذه	جابر بن عبد الله	١٤٥

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المدينةحرمٌ ما بين عائر	علي بن أبي طالب	١٢٢
المدينة حرمٌ ما بين عير إلى ثور	علي بن أبي طالب	١٢٠
المدينة كالكير	جابر بن عبد الله	١٦١
المدينة ومكة محفوفتانِ	أبو هريرة	٤٥
المدينة يأتيها الدجال	أنس بن مالك	١٤٣
نزل الحَجَر الأسود	ابن عباس	٦٠
نَعَمْ، هي حرامٌ	أنس بن مالك	١٢٧
هُنَّ تسع	ابن عمر	٢٤
هذه طابة، وهذا أُحد	أبو حميد	٧٦
هذه طيبة	فاطمة بنت قيس	٧٧
والله إنك لخير أرض الله	عبد الله بن عدي	١٣
ولا يريد أُحدٌ أهل المدينة بسوء	سعد بن أبي وقاص	١٥٦
يا بني عبد مناف لا تمنعوا	جبير بن مطعم	٢٦
يأتي الدجال وهو محرَّمٌ	أبو سعيد الخدري	١٤٢
يأتي على الناس زمانٌ	أبو هريرة	١٤٨
يأتي المسيح من قبل المشرق	أبو هريرة	١٤١
يجيء صاحب النخامة	ابن عمر	٥٣
يغزو جيش الكعبة	عائشة	٤٨
يوم الخلاص	محجن بن الأدرع	١٤١

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المصادر والمراجع

أخبار مكة	الأزرقي
أخبار مكة	الفاكهي
أخبار المكيين	ابن أبي خيثمة
أحكام الجنائز	الألباني
إرشاد الساري، لشرح صحيح البخاري	القسطلاني
إرواء الغليل	الألباني
إكمال المُعْلم، بفوائد مسلم	القاضي عياض
الآحاد والمثاني	ابن أبي عاصم
الأجوبة النافعة، عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة	الألباني
الأحاديث المختارة	الضياء المقدسي
الأحاديث الواردة في فضائل المدينة	صالح بن حامد الرفاعي
الأدب المفرد	البخاري
الإيمان	ابن مَنْده
البحر المحيط الثجاج	محمد بن علي الإثيوبي
تاريخ المدينة	ابن شبة

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تخريج أحاديث الإحياء	زين الدين العراقي
تفسير الطبري	ابن جرير الطبري
التاريخ الكبير	البخاري
الترغيب والترهيب	المنذري – الألباني
التمهيد	ابن عبد البر
الثمر المستطاب	الألباني
جامع الأصول	ابن الأثير
جمع الجوامع	السيوطي
الجامع الصحيح، مما ليس في الصحيحين	مقبل بن هادي الوادعي
حجة النبي ﷺ	الألباني
حجة الوداع	ابن حزم
حلية الأولياء	أبو نعيم
دلائل النبوة	البيهقي
رسالة قيام رمضان	الألباني
رياض الأفهام، في شرح عمدة الأحكام	الفاكهاني
سنن ابن الجارود	ابن الجارود
سنن ابن ماجه	ابن ماجه – الألباني

www.alukah.net
شبكة الألوكة

سنن أبي داود	أبو داود – الألباني
سنن الترمذي	الترمذي – الألباني
سنن الدارمي	الدارمي
سنن الدارقطني	الدارقطني
سنن الطيالسي	أبو داود الطيالسي
سنن النسائي	النسائي – الألباني
السلسلة الصحيحة	الألباني
السنن الصغير	البيهقي
السنن الكبرى	البيهقي
السنن الكبرى	النسائي
السيرة الحلبية	نور الدين الحلبي
شرح السُّنة	البغوي
شرح صحيح مسلم	النووي
شرح معاني الآثار	الطحاوي
شعب الإيمان	البيهقي
صحيح ابن حبان	ابن حبان
صحيح ابن خزيمة	ابن خزيمة

www.alukah.net
شبكة الألوكة

صحيح البخاري	البخاري
صحيح مسلم	مسلم بن الحجاج
صحيح الجامع	الألباني
الطب النبوي	أبو نعيم
الطبقات الكبرى	ابن سعد
عمدة القاري، شرح صحيح البخاري	البدر العيني
عمل اليوم والليلة	النسائي
العُدَّة، في شرح العمدة	علاء الدين ابن العطار
فتح الباري	ابن حجر العسقلاني
فضائل مكة	محمد بن عبد الله الغَبَّان
فوائد تمام	تمام بن محمد البجلي
فيض القدير	المناوي
كشف المشكل، من حديث الصحيحين	ابن الجوزي
الكنى والأسماء	الدولابي
مجمع الزوائد	نور الدين الهيثمي
مجموع الفتاوى	ابن باز
مرقاة المفاتيح	الملا القاري

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مساوئ الأخلاق	الخرائطي
مسند الإمام أحمد	أحمد بن حنبل
مسند الحارث	الحارث بن محمد الخصيب
مسند الشاميين	الطبراني
مشكاة المصابيح	التبريزي – الألباني
مصباح الزجاجة	البوصيري
المجموع	النووي
المحرر، في الحديث	ابن عبد الهادي
المخلِّصيات	أبو طاهر المخلِّص
المستدرك	الحاكم
المسند	ابن راهويه
المسند	أبو يعلى
المسند	البزار
المسند	عبد بن حميد
المسند	عليّ بن الجعد
المصنَّف	ابن أبي شيبة
المطالب العالية	ابن حجر العسقلاني

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المعجم	ابن الأعرابي
المعجم	ابن عساكر
المعجم الأوسط	الطبراني
المعجم الكبير	الطبراني
المعرفة والتاريخ	يعقوب الفسوي
المقاصد الحسنة	السخاوي
الموطأ	مالك بن أنس
الميسر، في شرح مصابيح السُّنة	تاج الدين التوربشتي
نيل الأوطار	الشوكاني

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الفهرس العام

مقدِّمة ٥
فضائل مكة المكرمة ٧
أسماء مكة ٩
خير البلاد، وأحبُّها إلى الله ١٣
حبُّ الرسول ﷺ، وأصحابه لمكة المكرمة ١٥
دعاء إبراهيم، ومحمد ﷺ لها بالبركة ١٧
تحريم دخول المشركين الحرم ١٩
حمايتها من الدجال ٢١
عظم الإلحاد في الحرم ٢٣
جواز الصلاة بمكة في جميع الأوقات ٢٦
أُروز الإيمان إلى مكة ٢٩
عِظم حرمة الكعبة ٣٠
حرمة مكة، والنهي عن استحلالها ٣٢
تحريم إبراهيم ﷺ مكة ٣٥
النهي عن غزوها ٣٧
إثم مَنْ قتل في الحرم ٣٩
النهي عن حمل السلاح بمكة ٤١
لا ينفر صيدها، ولا يقطع شجرها، ولا تحل لقطتها ٤٣
لا يدخلها الطاعون ٤٥

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مكة أمانٌ من العذاب العام ٤٦
الخسف بالجيش الذي سيغزو مكة ٤٨
النهي عن استقبال القبلة أو استدبارها وقت قضاء الحاجة ٥٠
أجر من ترك استقبال الكعبة عند قضاء الحاجة ٥٢
النهي عن التفل تجاه الكعبة ٥٣
فضل الجلوس تجاه الكعبة ٥٥
فضل الطواف بالكعبة ٥٦
أجر من قصد البيت الحرام بحجٍّ أو عمرة ٥٨
فضل الحجر الأسود ٦٠
أجر استلام الحجر الأسود، والاحتفاء به ٦٢
فضل الصلاة في المسجد الحرام ٦٤
فضل المسجد الحرام في وفاء نذر الصلاة عن مساجد الأرض كلها ٦٦
شدُّ الرحال إلى المسجد الحرام ٦٨
فضل ماء زمزم ٦٩
فضل مسجد الخيف ٧٣
فضائل المدينة المنورة ٧٤
أسماء المدينة المنورة ٧٦
فضل الموت بالمدينة المنورة ٨١
فضل الصلاة في المسجد النبوي ٨٣
شدُّ الرحال إلى المسجد النبوي ٨٤

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الروضة الشريفة، وفضلها ٨٦
فضل الأسطوانة المخلَّقة ٨٨
أسطوانة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ٩٠
فضل أسطوانة التوبة ٩٢
أسطوانة السرير ٩٤
أسطوانة الحرس ٩٤
أسطوانة الوفود ٩٤
فضل منبره ﷺ ٩٥
إثم مَنْ حلف عند منبره ﷺ كاذبًا ٩٨
الاستسقاء على منبره ﷺ ١٠٠
صلاة النبيِّ ﷺ عليه حين عُمِل ووضع ١٠٢
فضل التعلُّم والتعليم في المسجد النبوي ١٠٤
فضل الصلاة في مسجد قباء ١٠٥
فضل جبل أُحد ١٠٧
زيارة قبور شهداء أُحد ١٠٨
مقبرة البقيع ١٠٩
فضل وادي العقيق ١١١
فضل تمر المدينة المنورة ١١٣
تحريم المدينة المنورة ١١٧
مظاهر تحريم المدينة ١٢٦
حماية المدينة من الدجال ١٤٠

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حماية المدينة من الطاعون ١٤٣
إخراج الحمَّى من المدينة ١٤٤
الحثُّ على سكنى المدينة ١٤٨
فضل الصبر على شدة المدينة ١٥١
الدعاء للمدينة بالبركة في صاعها، ومُدِّها ١٥٢
التحذير من إحداث الحدث بالمدينة، وإرادة السوء بأهلها..... ١٥٥
شهادة الرسول ﷺ لها بالإيمان والسكينة ١٥٨
المدينة حرمٌ آمنٌ ١٦٠
المدينة تنفي خبثها ١٦١
أُروز الإيمان إلى المدينة ١٦٣
المدينة حَرَمُ رسول الله ﷺ ١٦٥
فهرس الأحاديث النبوية ١٦٦
المصادر والمراجع ١٧٢
الفهرس العام ١٧٨